

أَبْوَابُ الْأَدَبِ

١ - باب بَرِّ الْوَالِدِينَ

٣٦٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ
مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ

عَنْ أَبِي سَلَامَةَ السَّلَامِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْصِيْ امْرَأًا
بِأُمَّه، أَوْصِيْ امْرَأًا بِأُمَّه، أَوْصِيْ امْرَأًا بِأُمَّه - ثَلَاثًا - أَوْصِيْ امْرَأًا بِأَبِيهِ،
أَوْصِيْ امْرَأًا بِمَوْلَاهُ الَّذِي يَلِيهِ، وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ أَدَى يُؤْذِيهِ»^(١).

٣٦٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ
عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبْرٌ؟ قَالَ:
«أُمَّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمَّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أَبُوكَ»
قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ الْأَدْنَى فَالْأَدْنَى»^(٢).

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبيد الله بن علي، وشريك بن عبد الله النخعي -
وإن كان سبب الحفظ - متابع. منصور: هو ابن المعتمر.

وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ٥٤٠/٨.

وأخرجه أحمد في «المسند» (١٨٧٨٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢١٩/٣
و٢٢٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٣٢)، والطبراني في «الكبير»
(٤١٨٦)، والحاكم ١٥٠/٤ من طريق منصور، به. وانظر تمام تخريجه في «مسند
أحمد».

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناده حسن، محمد بن ميمون المكي صدوق،
وهو متابع، ومن فوقه ثقات.

٣٦٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجْزِي وَكَدَّ وَالِدَهُ
إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ»^(١).

٣٦٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ،
عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْقَنْطَارُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ
أَوْقِيَّةٍ، كُلُّ أَوْقِيَّةٍ خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»^(٢).

= وأخرجه مسلم (٢٥٤٨) (٢) من طريق فضيل بن غزوان، عن عمارة بن
القعقاع، به. وانظر ما سلف برقم (٣٦٥٨).

ويشهد له حديث المقدم بن معدي كرب الآتي برقم (٣٦٦١).

(١) إسناده صحيح. جرير: هو ابن عبد الحميد، وسهيل: هو ابن أبي صالح.
وأخرجه مسلم (١٥١٠)، وأبو داود (٥١٣٧)، والترمذي (٢٠١٨)، والنسائي

في «الكبرى» (٤٨٧٦) من طريق سهيل بن أبي صالح، به.

وهو في «مسند أحمد» (٧١٤٣)، و«صحيح ابن حبان» (٤٢٤).

قال السندي: قوله: «لا يجزي» أي: لا يؤدي حقه.

«فيعتقه» أي: فيصير سبباً لعتقه بشرائه، وليس المراد به أنه يحتاج إلى إعتاق

آخر سوى أنه اشتراه.

(٢) ضعيف لاضطراب متنه والاختلاف في سنده وقفاً ورفعاً على ما هو مبين

في «مسند أحمد» (٨٧٥٨).

وأخرجه الدارمي (٣٤٦٤)، والبزار في «مسنده» ٢/ ورقة ٢٠٩، وابن حبان

(٢٥٧٣) من طريق حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٣/ ١٩٩، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٣٣ من

طريق حماد بن زيد، عن عاصم - وهو ابن أبي النجود - عن أبي صالح، عن أبي

هريرة موقوفاً عليه بلفظ: القنطار ألف ومتناً أوقية.

٣٦٦٠ - وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَتَرْفَعُ دَرَجَتَهُ فِي الْجَنَّةِ فَيَقُولُ: أَنَّى هَذَا؟ فَيُقَالُ: بِاسْتِغْفَارٍ وَلَدِكَ لَكَ»^(١).

٣٦٦١- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ

عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ - ثَلَاثًا - إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِآبَائِكُمْ، إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِالْأَقْرَبِ فَأَلْقَرَبِ»^(٢).

٣٦٦٢- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاتِكَةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ

(١) إسناده حسن. وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ٣/٣٨٧.

وأخرجه أحمد (١٠٦١٠)، والبخاري (٣١٤١ - كشف الأستار)، والطبراني في «الأوسط» (٥١٠٨)، والبيهقي ٧/٧٨-٧٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/١٤٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٩٦) من طريق عاصم بن أبي النجود، به. وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند الطبراني في «الأوسط» (١٩١٥). (٢) إسناده حسن.

وأخرجه أحمد (١٧١٨٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٦٣٧، وفي «مسند الشاميين» (١١٢٨)، والحاكم ٤/١٥١ من طريق إسماعيل بن عياش، بهذا الإسناد. ورواية الحاكم مختصرة.

وأخرجه أحمد (١٧١٨٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٤١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٦٣٧، وفي «مسند الشاميين» (١١٢٨) من طريق بقية بن الوليد، عن بحير بن سعد، به. وبقية ضعيف.

عن أبي أمامة، أنَّ رجلاً قال: يا رسولَ الله، ما حَقُّ الوالدينِ
على وَلَدِهِمَا؟ قال: «هُمَا جَنَّتَكَ وَنَارُكَ»^(١).

٣٦٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ
السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ
الْجَنَّةِ» فَأَضِعْ ذَلِكَ الْبَابَ أَوْ احْفَظْهُ»^(٢).

٢ - بابِ صِلْ مَنْ كَانَ أَبُوكَ يَصِلُ

٣٦٦٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عُبَيْدِ مَوْلَى بَنِي سَاعِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي أُسَيْدِ مَالِكِ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ
وَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ^(٣) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبَقِيَ مِنْ بَرٍّ
أَبَوِي شَيْءٌ أَبْرَهُمَا بِهِ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِمَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا
وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا، وَإِيفَاءُ بَعْهُودِهِمَا مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِمَا، وَإِكْرَامُ
صَدِيقَيْهِمَا، وَصِلَةُ الرَّحِمِ الَّتِي لَا تُوصَلُ إِلَّا بِهِمَا»^(٤).

(١) إسناده ضعيف، علي بن يزيد - وهو الألهاني - متفق على ضعفه.

(٢) إسناده صحيح. وقد سلف برقم (٢٠٨٩). أبو عبد الرحمن: هو عبد الله

ابن حبيب السلمي.

(٣) في (ذ) و(م): من بني سليم.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة علي بن عبید.

وأخرجه أبو داود (٥١٤٢) من طريق عبد الله بن إدريس، بهذا الإسناد.

وهو في «مسند أحمد» (١٦٠٥٩)، و«صحيح ابن حبان» (٤١٨).

٣ - باب برِّ الوالد والإحسان الى البنات

٣٦٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَدِمَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: تُقْبَلُونَ صَبِيَانَكُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ. فَقَالُوا: لَكُنَّا وَاللَّهِ مَا نَقْبَلُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَأَمَلِكُ أَنْ كَانَ اللَّهُ قَدْ نَزَعَ مِنْكُمْ الرَّحْمَةَ؟»^(١).

٣٦٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ

عَنْ يَعْلَى الْعَامِرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ يَسْعِيَانِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَضَمَّهُمَا إِلَيْهِ، وَقَالَ: «إِنَّ الْوَالِدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ»^(٢).

= وفي الباب عن ابن عمر عند مسلم (٢٥٥٢) مرفوعاً: «إِنَّ مِنْ أَبْرَّ الْبِرِّ صَلَاةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وَدَّ أَبِيهِ، بَعْدَ أَنْ يُولِّيَ».

قال السندي: «الصلاة عليهما» أي: الدعاء لهما بالرحمة.

وقوله: «لَا تُوصَلْ إِلَّا بِهِمَا» أي: بسبيهما.

(١) إسناده صحيح. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة.

وأخرجه البخاري (٥٩٩٨)، ومسلم (٢٣١٧) من طريق هشام بن عروة، به.

وهو في «مسند أحمد» (٢٤٢٩١)، و«صحيح ابن حبان» (٥٥٩٥).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناده ضعيف لجهالة سعيد بن أبي راشد، فقد انفرد بالرواية عنه ابن حثيم ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان، ويعلى العامري: هو يعلى بن مرة بن وهب، من الصحابة.

وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ٩٧/١٢.

وأخرجه أحمد (١٧٥٦٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٥٨٧) و٢٢/٧٠٣

و(٧٠٤)، والرامهرمزي في «الأمثال» (١٤٠)، والحاكم ٣/١٦٤، والقضاعي في =

٣٦٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَّابِ، عَنْ مُوسَى
ابْنِ عَلِيٍّ، سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ

عَنْ سُرَّاقَةَ بِنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَفْضَلِ
الصَّدَقَةِ؟ ابْتِئْتِكِ مَرْدُودَةٌ إِلَيْكَ، لَيْسَ لَهَا كَاسِبٌ غَيْرُكَ»^(١).

٣٦٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، عَنْ مِسْعَرٍ،
أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْحَسَنِ

= «مسند الشهاب» (٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٢٠٢/١٠ من طريق عبد الله بن
عثمان بن خثيم، به.

وفي الباب عن الأسود بن خلف الجمحي عند البزار (١٨٩١) - كشف
الأستار)، وسنده محتمل للتحسين.

ويشهد لقوله: «الولد مبخلة مجبنة» دون قصة الحسن والحسين: حديث
الأشعث بن قيس عند الحاكم ٢٣٩/٤، ورجاله رجال الصحيح. وله إسناد آخر
ضعيف عند أحمد في «المسند» (٢١٨٤٠).

وحديث أبي سعيد الخدري عند البزار (١٨٩٢)، وسنده ضعيف.

قوله: «مَبْخَلَةٌ مَجْبُونَةٌ» هو بفتح الميم وسكون الباء، أي: سبب ومحصل للبخل،
ففي «النهاية»: المبخلة مفعلة من البخل ومَبْخَلَةٌ له، أي: أنه يحمل أبويه على البخل
ويدعوهما إليه، فيبخلان بالمال لأجله، ومجبنة، بفتح الميم وسكون الجيم، أي:
باعث على الجبن، وهذا يدل على كمال محبتهم وغاية مودتهم حتى يختار أكثر
الناس حبهم على محامد المحاسن الرضية والأمور المأمور بها في الشريعة الحنيفة
النافعة لهم في القضايا الدينية والدينية. قاله القاري في «شرح المشكاة» ٥٨٠/٤.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه بين علي بن رباح وبين سراقَةَ بِنِ مَالِكٍ.

وأخرجه أحمد (١٧٥٨٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨٠) و(٨١)،
والطبراني في «الكبير» (٦٥٩١) و(٦٥٩٢)، والحاكم ١٧٦/٤ من طريق موسى بن
عليٍّ، به. ورواية البخاري في الموضوع الأول: موسى بن علي عن أبيه: أن النبي
ﷺ قال لسراقَةَ . . مرسلًا.

عن صَغْصَعَةَ عَمِّ الْأَحْنَفِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ امْرَأَةَ مَعَهَا ابْتِنَانٍ لَهَا، فَأَعْطَتْهَا ثَلَاثَ تَمْرَاتٍ، فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً، ثُمَّ صَدَعَتْ الْبَاقِيَةَ بَيْنَهُمَا، قَالَتْ: فَآتَى النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: «مَا أَعْجَبَكَ؟ لَقَدْ دَخَلْتُ بِهِ الْجَنَّةَ»^(١).

٣٦٦٩- حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْزُوقِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُرْثَانَ الْمَعَاوِرِيَّ

سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ، فَصَبَّرَ عَلَيْهِنَّ وَأَطَعَمَهُنَّ وَسَقَاهُنَّ وَكَسَاهُنَّ مِنْ جِدَّتِهِ، كُنَّ لَهُ حِجَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النَّارِ»^(٢).

(١) حديث صحيح، ولهذا الإسناد صحيح لولا عنعنة الحسن - وهو البصري - فإنه كان مدلساً ولم يصرِّح فيه بالسَّماع.

وأخرجه مسلم (٢٦٣٠) من طريق زياد بن أبي زياد مولى ابن عياش، عن عراك بن مالك، عن عائشة. وهو في «مسند أحمد» (٢٤٦١١)، و«صحيح ابن حبان» (٤٤٨).
وأخرجه بنحوه البخاري (١٤١٨) و(٥٩٩٥)، ومسلم (٢٦٢٩)، والترمذي (٢٠٢٧) من طريق عبد الله بن أبي بكر بن حزم، عن عروة، عن عائشة. وهو في «مسند أحمد» (٢٤٥٧٢)، و«صحيح ابن حبان» (٢٩٣٩).
صَدَعَتْ: شَقَّتْ.

(٢) إسناده صحيح. أبو عُرْثَانَ الْمَعَاوِرِيَّ: اسمه حيُّ بن يُومِن.

وهو في «البر والصلة» لابن المبارك (١٥٣).

وأخرجه أحمد (١٧٤٠٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٦)، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص ٢٨٩، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٥٠٠، وأبو يعلى (١٧٦٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٢٦)، والبيهقي في «الشعب» (٨٦٨٨)، وفي «الآداب» (٢٥) من طريق حرملة بن عمران، به.
قوله: «مَنْ جِدَّتِهِ» أَي: مَنْ غِنَاهُ.

٣٦٧٠- حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ فِطْرِ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ^(١)

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ تَذَرِكُ لَهُ ابْنَتَانِ، فَيُحْسِنُ إِلَيْهِمَا مَا صَحِبَتَاهُ - أَوْ صَحِبَهُمَا - إِلَّا أَدْخَلَتْهُمَا الْجَنَّةَ»^(٢).

٣٦٧١- حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُمَارَةَ، أَخْبَرَنِي الْحَارِثُ بْنُ النَّعْمَانِ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَكْرِمُوا أَوْلَادَكُمْ، وَأَحْسِنُوا أَدَبَهُمْ»^(٣).

(١) تحرف في (ذ) و(م) ومطبوعة محمد فؤاد عبد الباقي إلى: أبي سعيد.
(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي سعد: واسمه شرحبيل بن سعد الخطمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٥١/٨، وأحمد (٢١٠٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٧)، وأبو يعلى (٢٥٧١)، وابن حبان (٢٩٤٥)، والطبراني في «الكبير» (١٠٨٣٦)، والحاكم ١٧٨/٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٦٨٣) من طريق فطر بن خليفة، به.

وأخرجه أحمد (٣٤٢٤) من طريق عكرمة، عن أبي سعد، به.
وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، انظر حديث أبي سعيد الخدري في «مسند أحمد» برقم (١١٣٨٤).

قوله: «تَذَرِكُ» من الإدراك، وهو البلوغ.

(٣) إسناده ضعيف لضعف سعيد بن عماره وشيخه الحارث.
وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٢١٤/١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٨٨/٨، والمزي في ترجمة سعيد بن عماره من «تهذيب الكمال» ١٥/١١ من طريق سعيد بن عماره به.

٤ - باب حق الجوار

٣٦٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو
ابن دِينَار، سَمِعَ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ يُخْبِرُ

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقُلْ
خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ»^(١).

٣٦٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَعَبْدَةُ بْنُ
سَلِيمَانَ (ح)

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ
سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ^(٢)

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي
بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ إِنَّهُ سَيُورَّثُهُ»^(٣).

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه مسلم (٤٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وهو في «مسند أحمد» (١٦٣٧٠). وانظر ما سيأتي برقم (٣٦٧٥).

قال السندي: قوله: «فليحسن إلى جاره» أي: بما أمكن، وليتحمل ما يصدر
عنه، ويكف الأذى عنه.

«فليكرم ضيفه» بما ينبغي الإكرام.

(٢) تحرف في أصولنا الخطية إلى: عروة، والتصويب من «تحفة الأشراف»

(١٧٩٤٧) ومصادر التخريج.

(٣) إسناده صحيح. يحيى بن سعيد: هو ابن قيس الأنصاري، وعمرة: هي

٣٦٧٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَجَاهِدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ» (١).

٥ - باب حق الضيف

٣٦٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَجَائِزَتُهُ يَوْمَ وَلَيْلَتِهِ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ

= وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٠١٤)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٢٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (٥١٥١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٠٥٧) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٦٢٤) مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. وَهُوَ فِي «مُسْنَدِ أَحْمَدَ» (٢٤٢٦٠)، وَ«صَحِيحِ ابْنِ حِبَانَ» (٥١١).

(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ مِنْ أَجْلِ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٨٠٤٦) وَ(٩٧٤٦)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي الْبَرِّ وَالصَّلَاةِ مِنْ «مُسْنَدِهِ» كَمَا فِي «إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ» ٥/ورقة ٢٤٠، وَالْخُرَائِطِي فِي «مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ» ص ٣٧، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» ٣/٣٠٦ مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧٥٢٢) وَ(٩٩١٠) وَ(١٠٦٧٥)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٨/٥٤٦-٥٤٧، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ فِي «مُسْنَدِهِ» (١٤١)، وَالبَزَارُ (١٨٩٨ - كَشْفُ الْأَسْتَارِ)، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغْوِيُّ فِي «الْجَعْدِيَّاتِ» (١٦٤٦)، وَابْنُ حِبَانَ (٥١٢)، وَالْخُرَائِطِيُّ ص ٣٧، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» ٣/٩٤٩، وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْبَغْوِيُّ فِي «شَرْحِ السَّنَةِ» (٣٤٨٨) مِنْ طَرِيقِ دَاوُدَ بْنِ فَرَاهِيحَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

أَنْ يَتُوبَ عِنْدَ صَاحِبِهِ حَتَّى يُحْرِجَهُ، الضَّيَافَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَمَا أَنْفَقَ عَلَيْهِ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَهُوَ صَدَقَةٌ»^(١).

٣٦٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، إِنَّهُ قَالَ: قَلْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ تَبَعْنَا فَتَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَقْرُونَا، فَمَا تَرَى فِي ذَلِكَ؟ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي، ابن عجلان - واسمه محمد - صدوق لا بأس به، وهو متابع. وأخرجه البخاري (٦٠١٩) و(٦١٣٥)، ومسلم بإثر (١٧٢٦)/(١٤-١٦)، وأبو داود (٣٧٤٨)، والترمذي (٢٠٨٢) و(٢٠٨٣) من طرق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، به.

وهو في «مسند أحمد» (١٦٣٧٤)، و«صحيح ابن حبان» (٥٢٨٧). وانظر ما سلف برقم (٣٦٧٢).

قوله: «وجائزته يوم وليلة»، قال النووي في «شرح مسلم»: قال العلماء: معناه الاهتمام به في اليوم والليلة وإتحافه بما يمكن من برِّ والطف، وأما في اليوم الثاني والثالث فيطعمه ما تيسر ولا يزيد على عادته، وأما ما كان بعد الثلاثة فهو صدقة ومعروف، إن شاء فعل وإن شاء ترك. اهـ.

وقوله: «أن يتوب» أي: يُقِيم.

وقوله: «حتى يُحْرِجَهُ» أي: يَضِيقُ عَلَيْهِ. وفي رواية: «حتى يُؤْتِمَهُ»، قال النووي: أي: حتى يوقعه في الإثم لأنه قد يغتابه لطول مُقَامِهِ، أو يَعْرِضُ لَهُ بِمَا يُوْذِيهِ، أو يظن به ما لا يجوز، وقد قال الله تعالى: ﴿أَجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ اللَّظَنِ إِنَّكَ بِبَعْضِ اللَّظَنِ إِنَّهُ﴾ [الحجرات: ١٢]، وهذا كُلُّهُ محمول على ما إذا أقام بعد الثلاث من غير استدعاء من المضيف، أما إذا استدعاه وطلب زيادة إقامته، أو علم أو ظنَّ أنه لا يكره إقامته، فلا بأس بالزيادة، لأن النهي إنما كان لكونه يُؤْتِمَهُ، وقد زال هذا المعنى.

«إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ، فَاقْبَلُوا، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا، فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ»^(١).

٣٦٧٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ

عَنِ الْمِقْدَامِ أَبِي كَرِيمَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْلَةُ الضَّيْفِ وَاجِبَةٌ، فَإِنْ أَصْبَحَ بِفَنَائِهِ، فَهُوَ دَيْنٌ عَلَيْهِ، فَإِنْ شَاءَ اقْتَضَى، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ»^(٢).

(١) إسناده صحيح. أبو الخير: هو مرثد بن عبد الله التزني. وأخرجه البخاري (٢٤٦١) و(٦١٣٧)، ومسلم (١٧٢٧)، وأبو داود (٣٧٥٢) من طريق الليث بن سعد، بهذا الإسناد. وأخرجه بنحوه الترمذي (١٦٧٩) من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وهو في «مسند أحمد» (١٧٣٤٥)، و«صحيح ابن حبان» (٥٢٨٨). قال صاحب «الفتح» ١٠٨/٥: ظاهر هذا الحديث أن قرى الضيف واجب، وأن المتزول عليه لو امتنع من الضيافة أخذت منه قهراً، وقال به الليث مطلقاً، وخصه الإمام أحمد بأهل البوادي دون القرى، وقال الجمهور: الضيافة سنة مؤكدة، وأجابوا عن هذا الحديث بحمله على المضطرين، وأشار الترمذي إلى أنه محمول على من طلب الشراء محتاجاً فامتنع صاحب الطعام، فله أن يأخذها منه كرهاً. (٢) إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه أبو داود (٣٧٥٠) من طريق أبي عوانة، عن منصور، به. وهو في «مسند أحمد» (١٧١٧٢). قوله: «ليلة الضيف واجبة» أي: إطعام ليلة الضيف والقيام بأمره فيها. «فإن أصبح» أي: الضيف.

٦ - باب حق اليتيم

٣٦٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحْرَجُ حَقَّ الضَّعِيفِينَ: الْيَتِيمِ وَالْمَرْأَةِ»^(١).

٣٦٧٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ [أَبِي] سَلِيمَانَ^(٢)، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَتَّابٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُحْسَنُ إِلَيْهِ، وَشَرُّ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُسَاءُ إِلَيْهِ»^(٣).

= «بفناؤه» أي: بفناء أحد.

«فهو» أي: حق الضيف.

(١) إسناده قوي. ابن عجلان: اسمه محمد، وسعيد بن أبي سعيد: هو المقبري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١٠٤) عن إسحاق بن منصور، عن يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وهو في «مسند أحمد» (٩٦٦٦)، و«صحيح ابن حبان» (٥٥٦٥).

قال السندي: قوله: «إني أخرج» من التحريج أو الإخراج، أي: أضيّق على الناس في تضييع حقهما وأشدّد عليهم في ذلك، والمقصودُ إشهاده تعالى في تبليغ ذلك الحكم إليهم.

(٢) سقطت من أصولنا الخطية واستدركناه من مصادر التحريج وكتب التراجم.

(٣) إسناده ضعيف لضعف يحيى بن أبي سليمان.

٣٦٨٠- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكَلْبِيِّ،
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَالَ
 ثَلَاثَةَ مِنْ الْأَيَّامِ، كَانَ كَمَنْ قَامَ لَيْلَهُ وَصَامَ نَهَارَهُ، وَغَدَا وَرَاحَ شَاهِرًا
 سَيْفَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ أَخَوَيْنِ، كَهَاتَيْنِ
 أُخْتَانِ»، وَأَلْصَقَ إِصْبَعِيهِ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى (١).

٧ - باب إمطة الأذى عن الطريق

٣٦٨١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا
 وَكَيْعٌ، عَنْ أَبَانَ بْنِ صَنْعَةَ، عَنْ أَبِي الْوَاظِعِ الرَّاسِبِيِّ
 عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دُلَّنِي عَلَى
 عَمَلٍ أَنْتَفِعَ بِهِ. قَالَ: «اعْرِزِ الْأَذَى عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ» (٢).

٣٦٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ
 الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ

= وهو في «الزهد» لابن المبارك (٦٥٤)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد
 (١٤٦٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٣٧)، والطبراني في «الأوسط»
 (٤٧٨٥)، وابن عدي في «الكامل» ٢٦٨٦/٧.

(١) إسناده ضعيف، إسماعيل بن إبراهيم مجهول، والراوي عنه ضعيف.
 وبهما ضعفه البوصيري في «مصباح الزجاجة».

وفي الباب عن سهل بن سعد عند البخاري (٥٣٠٤) و(٦٠٠٥): أن النبي ﷺ
 قال: «أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا» وأشار بالسبابة والوسطى.

(٢) إسناده حسن من أجل أبي الوازع الراسبي: واسمه جابر بن عمرو.
 وأخرجه مسلم (٢٦١٨) من طريقين عن أبي الوازع الراسبي، به.
 وهو في «مسند أحمد» (١٩٧٦٨)، و«صحيح ابن حبان» (٥٤١).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «كان على الطريقِ غُصْنُ شجرةٍ يُؤذِي الناسَ، فأماطها رجلٌ، فأدخِلَ الجنةَ»^(١).

٣٦٨٣- حدَّثنا أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ، حدَّثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا هشامُ بن حَسَّانَ، عن واصلٍ، مولى أبي عِيْنَةَ، عن يحيى بن عَقِيلٍ، عن يحيى بن يَعْمَرَ

عن أبي ذَرٍّ، عن النبي ﷺ قال: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أُمَّتِي بِأَعْمَالِهَا، حَسَنِهِ وَسَيِّئِهِ»^(٢)، فرأيتُ في مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الأذى يُنَحَى عن الطَّرِيقِ، ورأيتُ في سَيِّئِ أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ في المسجدِ لا تُدْفَنُ»^(٣).

٨ - باب فضل صدقة الماء

٣٦٨٤- حدَّثنا عليُّ بن محمَّد، حدَّثنا وكيعٌ، عن هشامِ صاحبِ الدَّسْتَوَانِي، عن قتادة، عن سعيدِ بن المُسَيَّبِ

(١) إسناده صحيح. أبو صالح: هو ذكوان السَّمَانِ.

وأخرجه البخاري (٦٥٢) و(٢٤٧٢)، ومسلم (١٩١٤) وبإثر (٢٦١٧) / (١٢٧) - (١٢٩)، وأبو داود (٥٢٤٦)، والترمذي (٢٠٧٣) من طريق أبي صالح، به. وأخرجه مسلم بإثر (٢٦١٧) / (١٣٠) من طريق أبي رافع، عن أبي هريرة. وهو في «مسند أحمد» (٨٤٩٨) و(١٠٤٣٢)، و«صحيح ابن حبان» (٥٣٦). «فأماطها»، أي: فأزالها.

(٢) هكذا في أصولنا الخطية «حسنه وسئنه» والضمير فيه يعود إلى العمل.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد منقطع، بين يحيى بن يعمر وأبي ذر فيه أبو الأسود الدَّيْلِي كما هو مبين في «مسند أحمد» (٢١٥٤٩).

وأخرجه بذكر أبي الأسود فيه: مسلم (٥٥٣) من طريق مهدي بن ميمون، عن واصل مولى أبي عيينة، به.

وهو في «صحيح ابن حبان» (١٦٤١).

عن سعد بن عبادة، قال: قلت: يا رسول الله، أيُّ الصّدقة أفضل؟ قال: «سقي الماء»^(١).

٣٦٨٥- حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وعلي بن محمد، قالوا: حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن يزيد الرقاشي

عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُصَفُّ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صُفُوفًا - وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: أَهْلُ الْجَنَّةِ - فَيَمُرُّ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ عَلَى الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا فَلَانُ، أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ اسْتَسْقَيْتَ فَسَقَيْتَكَ شَرْبَةً؟ قَالَ: فَيَشْفَعُ لَهُ، وَيَمُرُّ الرَّجُلُ عَلَى الرَّجُلِ فَيَقُولُ: أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ نَاوَلْتُكَ طَهُورًا؟ فَيَشْفَعُ لَهُ». قال ابن نمير: «ويقول: يا فلان، أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ بَعَثْتَنِي فِي حَاجَةٍ كَذَا وَكَذَا، فَذَهَبْتُ لَكَ؟ فَيَشْفَعُ لَهُ»^(٢).

(١) رجاله ثقات وهو منقطع، سعيد بن المسيب لم يدرك سعد بن عبادة. وأخرجه النسائي ٢٥٤/٦-٢٥٥ من طريق هشام الدستوائي، به. وهو في «صحيح ابن حبان» (٣٣٤٨).

وأخرجه أبو داود (١٦٧٩) من طريق همام، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب مرسلًا: أن سعداً أتى النبي ﷺ...

وأخرجه أبو داود أيضاً (١٦٨٠) من طريق شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب والحسن البصري، عن سعد بن عبادة. والحسن لم يدرك سعداً أيضاً.

وأخرجه النسائي ٢٥٥/٦ من طريق شعبة، عن قتادة، عن الحسن وحده، عن سعد بن عبادة. وهو في «مسند أحمد» (٢٢٤٥٩).

وأخرجه أبو داود (١٦٨١) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق السبيعي، عن رجل، عن سعد بن عبادة أنه قال... فذكره. وهذا سند ضعيف لإبهام الراوي عن سعد.

(٢) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبان الرقاشي. الأعمش: هو سليمان بن

مهران.

٣٦٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمِّهِ سُرَّاقَةَ بْنِ جُعْشَمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ تَغَشَى حِيَاضِي، قَدْ لُطِّتْهَا لِإِبِلِي، فَهَلْ لِي مِنْ أَجْرِ إِنْ سَقَيْتُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ حَرَّى أَجْرٌ»^(١).

= وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٤٣٥٢) و(٤٣٥٣) من طريق الأعمش، به. وأخرجه أبو يعلى (٤٠٠٦) من طريق يوسف بن خالد السمطي، عن الأعمش، عن أنس بن مالك. بإسقاط يزيد الرقاشي، ويوسف السمطي ستروك الحديث. وأخرجه بنحوه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٣٦٤)، والبغوي (٤٣٥٤) من طريق أحمد بن عمران الأحنسي، عن أبي بكر بن عياش، عن سليمان التيمي، عن أنس بن مالك. وهذا سند ضعيف جداً، أحمد بن عمران منكر الحديث.

(١) حديث صحيح، ولهذا إسناده حسن، وابن إسحاق قد صرح بسماعه في «السيرة» (١٣٣/٢-١٣٥، سيرة ابن هشام). ومن طريق ابن إسحاق أخرجه أحمد في «المسند» (١٧٥٨١) و(١٧٥٨٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٣٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٣٤/٤، وأبو نعيم في «الدلائل» (٢٣٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٣٧٣). وانظر تنمة تخريجه في «مسند أحمد».

ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٣٦٣)، ومسلم (٢٢٤٤).

قوله: «قد لُطِّتْهَا أَي: طَيَّبْتَهَا وَأَصْلَحْتَهَا.

وقوله: «كَبِدُ حَرَّى» قال ابن الأثير في «النهاية»: الْحَرَّى، فَعَلَى مِنَ الْحَرِّ، وَهِيَ تَأْنِيثُ حَرَّانٍ، وَهِيَ لِلْمَبَالِغَةِ، يَرِيدُ أَنَّهَا لَشَدَّةِ حَرِّهَا قَدْ عَطَشَتْ وَبَيَسَتْ مِنَ الْعَطَشِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ فِي سَقِي كُلِّ ذِي كَبِدٍ حَرَّى أَجْرًا. وَقِيلَ: أَرَادَ بِالْكَبِدِ الْحَرَّى حَيَاةَ صَاحِبِهَا، لِأَنَّهُ إِنَّمَا تَكُونُ كَبِدُهُ حَرَّى إِذَا كَانَ فِيهِ حَيَاةٌ، يَعْنِي فِي سَقِي كُلِّ ذِي رُوحٍ مِنَ الْحَيَوَانِ.

٩ - باب الرُّفْقِ

٣٦٨٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ تَمِيمِ
ابنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَلَالٍ الْعَبْسِيِّ

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ
يُحْرَمِ الرُّفْقَ، يُحْرَمِ الْخَيْرَ»^(١).

٣٦٨٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَفْصِ الْأُبْلِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ،
عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرُّفْقَ،
وَيُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ»^(٢).

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه مسلم (٢٥٩٢)، وأبو داود (٤٨٠٩) من طريق عبد الرحمن بن
هلال، به.

وهو في «مسند أحمد» (١٩٢٥٢)، و«صحيح ابن حبان» (٥٤٨).

(٢) صحيح لغيره، ولهذا إسناده حسن.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٦٥٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٥٤٩) عن
أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٩٦٤ - كشف الأستار) من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر،
عن الزهري، عن عروة، عن أبي هريرة. قال الهيثمي في «المجمع» ١٨/٨: فيه
عبد الرحمن بن أبي بكر الجعداني، وهو ضعيف.

ويشهد له حديث عائشة عند مسلم (٢٥٩٣).

وحديث عبد الله بن مغفل عند أبي داود (٤٨٠٧)، ورجاله ثقات.

وحديث علي بن أبي طالب عند أحمد في «المسند» (٩٠٢)، وسنده حسن في

الشواهد.

٣٦٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَصْعَبٍ، عَنِ
الْأَوْزَاعِيِّ (ح)

وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ
مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي
الْأَمْرِ كُلِّهِ»^(١).

١٠- باب الإحسان إلى المماليك

٣٦٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ
الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ

= وحديث أنس بن مالك عند البزار (١٩٦١) و(١٩٦٢) بإسنادين أحدهما حسن
والآخر ضعيف.

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه البخاري (٦٠٢٤)، ومسلم (٢١٦٥) (١٠)، والترمذي (٢٨٩٨)،
والنسائي في «الكبرى» (١١٥٠٨) من طريق الزهري، به.

وهو في «مسند أحمد» (٢٤٠٩٠)، و«صحيح ابن حبان» (٥٤٧).

وأخرجه بنحو حديث أبي هريرة السالف: مسلم (٢٥٩٣) من طريق أبي بكر
ابن حزم، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة.

والرفق: هو لين الجانب بالقول والفعل.

قال الإمام النووي في «شرح مسلم»: في الحديث تصريح بتسميته سبحانه
وتعالى ووصفه برفيق، ونقل عن المازري أنه لا يوصف الله سبحانه وتعالى إلا بما
سمى به نفسه أو سماه به رسول الله ﷺ أو أجمعت الأمة عليه، وصحح النووي
تسمية الله بهذا الاسم وغيره مما ثبت بالخبر الواحد الصحيح، وقال: إنه اختيار إمام
الحرمين.

عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم، فأطعموهم مما تأكلون، وألبسوهم مما تلبسون، ولا تكلفوهم ما يعنئهم^(١)، فإن كلفتموهم فأعينوهم»^(٢).

٣٦٩١- حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالوا: حدثنا إسحاق بن سليمان، عن مُغيرة بن مُسلم، عن فرقد السبخي، عن مرة الطيب

عن أبي بكر الصديق، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يدخل الجنة سَيِّئُ الْمَلَكَةِ» قالوا: يا رسولَ الله، أليس أخبرتنا أن هذه الأمة أكثرُ الأممِ مملوكين ویتامی؟ قال: «نعم، فأكرمُوهم ككرامة

(١) هكذا في أصولنا الخطية، وفي المطبوع: ما يغلبهم. ويعنئهم، قال السندي: من عنى بالتشديد، أي: ما يعجزهم.
(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه البخاري (٣٠) و(٢٥٤٥)، ومسلم (١٦٦١)، وأبو داود (٥١٥٨)، والترمذي (٢٠٥٩) من طريق المعرور بن سويد، بهذا الإسناد. وهو في «مسند أحمد» (٢١٤٠٩).

قوله: «إخوانكم» ولفظ البخاري ومسلم «إخوانكم خولكم» والخول: الخدم، سموا بذلك، لأنهم يتخولون الأمور، أي: يصلحونها، ومنه الخولي لمن يقوم بإصلاح البستان.

وفي الحديث عدم الترفع على المسلم وإن كان عبداً ونحوه من الضعفة، لأن الله تعالى قال: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْوَمُ﴾ [الحجرات: ١٣] وقد تظاهرت الأدلة على الأمر باللطف بالضعفة وخفض الجناح لهم وعلى النهي عن احتقارهم والترفيع عليهم.

وفيه الإطعام مما يطعم، والإلباس مما يلبس، وفيه منع تكليفه من العمل ما لا يطيق أصلاً، أو لا يطيق الدوام عليه، فإن كلفه ذلك أعانته عليه بنفسه أو غيره. وفيه جواز إطلاق الأخ على الرقيق والخدام.

أولادكم، وأطعموهم ممّا تأكلون» قالوا: فما يَنْفَعُنَا فِي الدُّنْيَا؟
قال: «فَرَسٌ تَرْتَبِطُهُ ثَقَاتِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَمْلُوكٌ يَكْفِيكَ،
فَإِذَا صَلَّى فَهُوَ أَحْوَكُ»^(١).

١١- باب إفشاء السلام

٣٦٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ
الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ،
لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْلَا أَدُلُّكُمْ
عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»^(٢).

٣٦٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ
مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: أَمَرْنَا نَبِيَّنَا ﷺ أَنْ نُفْشِيَ السَّلَامَ^(٣).

(١) إسناده ضعيف لضعف فرقد السنجي. مرّة الطيّب: هو مرة بن شراحيل.
وأخرجه أحمد (٧٥)، والمروزي في «مسند أبي بكر» (٩٧)، وأبو يعلى (٩٤)
من طريق إسحاق بن سليمان، بهذا الإسناد.

وانظر «مسند أحمد» (١٣) و(٣١) و(٣٢).

وسمى الملكة: هو الذي يُسَمَّى صحبة المملوك، ويقال: فلان حسن الملكة:
إذا كان حسن الصنع إلى مماليكه.

(٢) إسناده صحيح. وقد سلف برقم (٦٨).

(٣) صحيح لغيره، ولهذا إسناد حسن من أجل إسماعيل بن عياش. محمد بن
زياد: هو الألهاني الحمصي.

وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ٦٢٣/٨.

٣٦٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ
ابْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اعْبُدُوا
الرَّحْمَنَ، وَأَفْشُوا السَّلَامَ»^(١).

١٢- بَابُ رَدِّ السَّلَامِ

٣٦٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ
جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ
السَّلَامُ»^(٢).

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٥٢٤)، و«مسند الشاميين» (٨٢١)، وأبو نعيم
في «الحلية» ١١٢/٦، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٧٥٢) من طريق بقية بن
الوليد - وبعضهم من طريق إسماعيل بن عياش - عن محمد بن زياد، به. وبقية
ضعيف.

ويشهد له ما قبله وما بعده.

(١) صحيح، وعطاء بن السائب كان قد اختلط، ومحمد بن فضيل لم يذكر
فيمن سمع منه من قبل اختلاطه أو بعده، لكن رواه عنه زائدة بن قدامة عند عبد بن
حميد (٣٥٥)، وهمام بن يحيى عند أحمد (٦٨٤٨)، وكلاهما سمعا منه قبل
الاختلاط فيما قيل، فالسند على هذا صحيح إن شاء الله تعالى.

وأخرجه الترمذي (١٩٦١) من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم، عن عطاء،
به. وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وهو في «مسند أحمد» (٦٥٨٧)، و«صحيح ابن حبان» (٤٨٩) و(٥٠٧).

(٢) إسناده صحيح، وقد سلف بأطول مما هنا برقم (١٠٦٠).

٣٦٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سَلِيمَانَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: «إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ» قَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ (١).

١٣- باب ردِّ السلام على أهل الذِّمة

٣٦٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سَلِيمَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ» (٢).

٣٦٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مسروقٍ

(١) إسناده صحيح. زكريا: هو ابن أبي زائدة، والشعبي: هو عامر بن شراحيل، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه البخاري (٣٢١٧) و(٦٢٥٣)، ومسلم (٢٤٤٧)، وأبو داود (٥٢٣٢)، والترمذي (٢٨٨٨) و(٤٢١٩) و(٤٢٢٠)، والنسائي ٦٩/٧ من طريق أبي سلمة، به. وهو في «مسند أحمد» (٢٤٢٨١)، و«صحيح ابن حبان» (٧٠٩٨).

(٢) إسناده صحيح. سعيد: هو ابن أبي عروبة. وأخرجه مسلم (٢١٦٣) (٧)، وأبو داود (٥٢٠٧)، والترمذي (٣٥٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٦) و(١٠١٤٧) من طريق قتادة، به.

وأخرجه البخاري (٦٢٥٨)، ومسلم (٢١٦٣) (٦) من طريق عبيد الله بن أبي بكر، والبخاري (٦٩٢٦)، والنسائي (١٠١٤٥) من طريق هشام بن زيد بن أنس، كلاهما عن أنس بن مالك.

وهو في «مسند أحمد» (١٢٤٢٧)، و«صحيح ابن حبان» (٥٠٣).

عن عائشة: أنه أتى النبي ﷺ ناسٌ من اليهود، فقالوا: السَّامُ عليك يا أبا القاسم. فقال: «وعلَيْكُمْ»^(١).

٣٦٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي رَاكِبٌ غَدَاً إِلَى الْيَهُودِ، فَلَا تَبَدُّوهُمْ بِالسَّلَامِ، فَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»^(٢).

(١) إسناده صحيح. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومسلم: هو ابن صبيح أبو الضحى.

وأخرجه بأطول مما هنا مسلم (٢١٦٥) (١١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٠٧) من طريق الأعمش، بهذا الإسناد.

وهو في «مسند أحمد» (٢٥٩٢٤).

وأخرجه بنحوه البخاري (٦٢٥٦)، ومسلم (٢١٦٥) (١٠)، والترمذي (٢٨٩٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٠٨) من طريق عروة بن الزبير، والبخاري (٢٩٣٥) من طريق ابن أبي مليكة، كلاهما عن عائشة.

وهو في «مسند أحمد» (٢٤٠٩٠)، و«صحيح ابن حبان» (٦٤٤١).

السَّامُ: هو الموت.

وقال البيضاوي: في العطف في قوله: «وعلَيْكُمْ» شيء مقدر والتقدير: وأقول:

عليكم ما تريدون بنا أو ما تستحقون، وليس هو عطفاً على «عليكم» في كلامهم.

(٢) حديث صحيح لكن من حديث أبي بصرة الغفاري كما هو مبين في «مسند

أحمد» (١٧٢٩٥)، فقد اختلف على ابن إسحاق فيه، فرواه عنه جمع - كما هو عند

المصنف هنا - من حديث أبي عبد الرحمن الجهني، ورواه آخرون عنه من حديث

أبي بصرة، وتابعه عليه من حديث أبي بصرة ابن لهيعة عند أحمد (٢٧٢٣٦)،

وعبد الحميد بن جعفر عند أحمد أيضاً (٢٧٢٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٤٨)،

وهذا هو المحفوظ.

١٤- باب السلام على الصبيان والنساء

٣٧٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ حُمَيْدٍ

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ صِبْيَانٌ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا^(١).

٣٧٠١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ،

سَمِعَهُ مِنْ شَهْرٍ يَقُولُ:

أَخْبَرْتُهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ، قَالَتْ: مَرَّ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي

نِسْوَةٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا^(٢).

١٥- باب المصافحة

٣٧٠٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ

حَنْظَلَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّدُوسِيِّ

(١) إسناده صحيح. أبو بكر: هو ابن أبي شيبة، وأبو خالد الأحمر: هو

سليمان بن حيان، وحמיד: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه أبو داود (٥٢٠٣) من طريق خالد بن الحارث، عن حميد، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (٦٢٤٧)، ومسلم (٢١٦٨)، وأبو داود (٥٢٠٢)،

والترمذي (٢٨٩١)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٨٨-١٠٠٩٠) من طريق ثابت

البناني، عن أنس.

(٢) حديث حسن، ولهذا إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، لكنه متابع،

وباقى رجاله ثقات. ابن أبي حسين: هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين.

وأخرجه أبو داود (٥٢٠٤)، والترمذي (٢٨٩٣) من طريق شهر بن حوشب،

به. وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٤٨) من طريق محمد بن مهاجر،

عن أبيه مهاجر مولى أسماء بنت يزيد، عن أسماء. وسنده حسن.

وهو في «مسند أحمد» (٢٧٥٦١).

عن أنس بن مالك، قال: قلنا: يا رسول الله، أَيْنَحْنِي بَعْضُنَا لِبَعْضٍ؟ قال: «لا» قلنا: أَيُعَانِقُ بَعْضُنَا بَعْضًا؟ قال: «لا، وَلَكِنْ تَصَافَحُوا»^(١).

٣٧٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَجْلَحِ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ

(١) إسناده ضعيف لضعف حنظلة السدوسي.

وأخرجه الترمذي (٢٩٢٥) من طريق عبد الله بن المبارك، والبيهقي ١٠٠/٧ من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن حنظلة بهذا الإسناد، وقال البيهقي بإثره وهذا يتفرد به حنظلة السدوسي وقد كان اختلط، تركه يحيى القطان لاختلاطه.

وهو في «مسند أحمد» (١٣٠٤٤)، وانظر تمام الكلام عليه هناك، ففيه رد على الشيخ الألباني الذي حسنه بمتابعات لا يُرح بها.

وروى الطبراني في «الأوسط» (٩٧) بسند حسن عن أنس، قال: كان أصحاب النبي ﷺ إذا تلاقوا تصافحوا، وإذا قدموا من سفر تعانقوا وأوردته الهيشمي في «المجمع» ٣٦/٨، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله رجال الصحيح.

وللبيهقي في «سننه» ١٠٠/٧ بسند صحيح عن عامر بن شراحيل الشعبي التابعي قال: كان أصحاب محمد ﷺ إذا التقوا صافحوا، فإذا قدموا من سفر عانق بعضهم بعضاً.

وفي حديث عبد الله بن أنيس في «المسند» (١٦٠٤٢): أن جابر بن عبد الله رحل إليه في حديث سمعه من رسول الله ﷺ ليأخذه عنه، وفيه: أنه اشترى بغيراً، ثم شد عليه رحله، فصار إليه شهراً حتى قدم عليه الشام فقال للبواب: قل لعبد الله ابن أنيس: جابر بن عبد الله على الباب، فخرج يظاً ثوبه فاعتقني واعتنقته... وسنده حسن.

وانظر الحديث الآتي في المصافحة.

عن البراء بن عازب، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان، إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا»^(١).

١٦- باب الرجل يُقبّل يد الرجل

٣٧٠٤- حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدّثنا محمد بن فضيل، عن يزيد ابن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن ابن عمر، قال: قبّلنا يد النبي ﷺ^(٢).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف الأجلح: وهو ابن عبد الله الكندي. وأخرجه أبو داود (٥٢١٢)، والترمذي (٢٩٢٨) من طريق الأجلح، به. وهو في «مسند أحمد» (١٨٥٤٧).

وفي الباب عن أنس بن مالك عند البخاري (٦٢٦٣).

وقال النووي: المصافحة سنة مجمع عليها عند التلاقي.

(٢) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد: وهو الهاشمي مولاهم.

وأخرجه أبو داود (٢٦٤٧) و(٥٢٢٣) من طريق يزيد بن أبي زياد، به.

وهو في «مسند أحمد» (٤٧٥٠).

قال الحافظ في «الفتح» ٥٧/١١: وقد جمع الحافظ أبو بكر بن المقرئ جزءاً في تقبيل اليد سمعناه أورد فيه أحاديث كثيرة وأثاراً، فمن جيدها حديث الزارع العبدي، وكان في وفد عبد القيس، قال: فجعلنا نتبادر من رواحلنا، فنقبّل يد النبي ﷺ ورجله. أخرجه أبو داود (٥٢٢٥).

ومن حديث مريّة العصري مثله. ومن حديث أسامة بن شريك قال: قمنا إلى النبي ﷺ فقبّلنا يده. وسنده قوي. ومن حديث جابر: أن عمر قام إلى النبي ﷺ فقبّل يده. ومن حديث بريدة في قصة الأعرابي والشجرة، فقال: يا رسول الله، انذن لي أن أقبل رأسك ورجليك فأذن له.

وأخرج البخاري في «الأدب المفرد» (٩٧٣) من رواية عبد الرحمن بن رزين قال: أخرج لنا سلمة بن الأكوع كفاً له ضخمة كأنها كف بعير، فقمنا إليها =

٣٧٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَغُنْدَرٌ وَأَبُو أُسَامَةَ،
عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَةَ

عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ: أَنَّ قَوْمًا مِنَ الْيَهُودِ قَبَّلُوا يَدَ النَّبِيِّ ﷺ
وَرَجَلِيهِ^(١).

١٧- باب الاستئذان

٣٧٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ،
عَنْ أَبِي نَضْرَةَ

= فقبلناها. وعن ثابت (٩٧٤) أنه قبل يد أنس. وأخرج أيضاً (٩٧٦) أن علياً قبل
يد العباس ورجله. وأخرجه ابن المقري. وأخرج من طريق أبي مالك الأشجعي
قال: قلت لابن أبي أوفى: ناولني يدك التي بايعت بها رسول الله ﷺ فناولنيها
فقبلتها.

قال النووي: تقبيل يد الرجل لزهده وصلاحه أو علمه أو شرفه أو صيافته أو
نحو ذلك من الأمور الدينية لا يكره بل يستحب. فإن كان لغناه أو شوكرته أو جاهه
عند أهل الدنيا فمكروه شديد الكراهة.

وانظر لزماً «الآداب الشرعية» لابن مفلح المقدسي ٢٤٦/٢-٢٤٩.

(١) عبد الله بن سلمة: هو المرادي الكوفي، قال العجلي: كوفي تابعي ثقة،
وقال يعقوب بن شيبة ثقة يعد في الطبقة الأولى من فقهاء الكوفة بعد الصحابة وذكره
ابن حبان في «الثقات». وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وقال البخاري: لا
يتابع في حديثه (يريد حديثه في أن الجنب لا يقرأ القرآن)، وقال أبو حاتم: تعرف
وتنكر، وضعفه الدارقطني، وباقى رجاله ثقات، وانظر ما قبله.

وأخرجه بأطول مما هنا: الترمذي (٢٩٣١) و(٣٤١١)، والنسائي في «الكبرى»
(٣٥٢٧) و(٨٦٠٢) من طريق شعبة، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن
صحيح.

وهو في «مسند أحمد» (١٨٠٩٢).

عن أبي سعيد الخُدري، أن أبا موسى استأذَنَ على عمر ثلاثاً، فلم يُؤذَنَ له، فأنصَرَفَ، فأرسلَ إليه عمرُ: ما رَدَدَكَ؟ قال: استأذنتُ الاستئذانَ الذي أمرنا به رسول الله ﷺ ثلاثاً، فإن أذن لنا دَخَلنا، وإن لم يُؤذَنَ لنا رَجَعنا. قال: فقال: لَتَأْتِيَنِي على هذا بيئَةٍ، أو لأفعلنَّ، فأتى مَجْلِسَ قومِهِ فناشَدَهُم، فَشَهِدُوا له، فَخَلَى سبيلَهُ^(١).

٣٧٠٧- حَدَّثَنَا أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عبدُ الرَّحِيمِ بنُ سليمانَ، عن واصل بن السائب، عن أبي سَوْرَةَ

عن أبي أَيُّوبَ الأنصاريِّ، قال: قلنا: يا رسولَ الله، هذا السَّلَامُ، فما الاستئناسُ^(٢)؟ قال: «يَتَكَلَّمُ الرَّجُلُ تَسْبِيحَةً وَتَكْبِيرَةً وَتَحْمِيدَةً، وَيَتَنَحَّنُحُ، وَيُؤذِنُ أَهْلَ الْبَيْتِ»^(٣).

٣٧٠٨- حَدَّثَنَا أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أبو بكر بن عِيَّاشَ، عن مُغِيرَةَ، عن الحارثِ، عن عبد الله بن نُجَيْفٍ

(١) إسناده صحيح. أبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قطعة. وأخرجه مسلم (٢١٥٣) (٣٥)، والترمذي (٢٨٨٥) من طريق أبي نضرة، به. وأخرجه بنحوه البخاري (٦٢٤٥)، ومسلم (٢١٥٣) (٣٤)، وأبو داود (٥١٨٠) من طريق بَسْر بن سعيد، عن أبي سعيد.

وهو في «مسند أحمد» (١١٠٢٩) و(١١١٤٥)، و«صحيح ابن حبان» (٥٨١٠). قوله: «مجلس قومه» قال السندي: أي: مجلس الأنصار، وقيل: إنهم قومه لاشتراك الإسلام بينهم، أو لأن الأنصار كانوا في الأصل في اليمن.

(٢) في المطبوع: الاستئذان.

(٣) إسناده ضعيف لضعف أبي سَوْرَةَ. وهو ابن أخي أبي أيوب.

وهو في «مصنف ابن أبي شَيْبَةَ» ٦٠٧/٨، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٠٦٥).

عن عليٍّ، قال: كان لي من رسول الله ﷺ مُدْخَلَان: مُدْخَلٌ بِاللَّيْلِ، وَمُدْخَلٌ بِالنَّهَارِ، فَكَنْتُ إِذَا أَتَيْتُهُ وَهُوَ يُصَلِّي، يَتَنَحَّنِحُ بِي^(١).

٣٧٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلِيَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقُلْتُ: أَنَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَا، أَنَا»^(٢).

(١) إسناده ضعيف، عبد الله بن نُجَيْيٍ مختلف فيه، وهو إلى الضعف أقرب، ثم إنه لم يسمع من علي، بينهما أبوه نُجَيْي، ونجى هذا لم يرو عنه غير ابنه، فهو مجهول. مغيرة: هو ابن مقسم الضَّبِّي، والحارث: هو ابن يزيد العُكْلِي. وأخرجه النسائي ١٢/٣ عن محمد بن عبيد الطنافسي، عن أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد. وهو في «مسند أحمد» (٦٠٨).

وأخرجه النسائي ١٢/٣ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن المغيرة، عن الحارث العكلي، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن عبد الله بن نجى، به. فزاد في الإسناد أبا زرعة بن عمرو. وهو في «مسند أحمد» (٥٧٠). وأخرجه النسائي أيضاً ١٢/٣ من طريق شرحبيل بن مدرك، عن عبد الله بن نجى، عن أبيه نجى، عن علي. وهو في «مسند أحمد» (٦٤٧). (٢) إسناده صحيح.

وأخرجه البخاري (٦٢٥٠)، ومسلم (٢١٥٥)، وأبو داود (٥١٨٧)، والترمذي (٢٩٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٨٧) من طرق عن شعبة، به - وزادوا فيه: كأنه كره ذلك.

قال السندي: قوله: «أنا أنا» كرّره تأكيداً، وهو الذي يُقْمَهُم منه الإنكار عُرفاً، وإنما كرره لأن السؤال للاستكشاف ودفع الإيهام، ولا يحصل ذلك بمجرد «أنا» إلا أن يضمَّ إليه اسمه أو كنيته أو لقبه، نعم قد يحصل بمعرفة الصوت لكنه مخصوص بأهل البيت، ولا يعمُّ غيرهم عادةً.

١٨- باب الرجل يقال له : كيف أصبحت؟

٣٧١٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ،
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:
«بِخَيْرٍ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يُصْبِحْ صَائِماً، وَلَمْ يَعُدَّ سَقِيماً»^(١).

٣٧١١- حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَرَوِيُّ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ،
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، حَدَّثَنِي جَدِّي،
أَبُو أُمِّي، مَالِكُ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن مسلم: وهو ابن
هرمز المكي.

وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ٢٣٥/٣ و ٦٣٩/٨.
وأخرجه عبد بن حميد (١١٣٧)، وأبو يعلى (١٩٣٧)، والطبراني في
«الأوسط» (٨٩٨٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩١٩٧)، وفي «الزهد» (٥٨٦)
من طريق عبد الله بن مسلم، به.

وأخرجه بنحوه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٣٣) عن أبي عاصم، عن
عبد الله بن مسلم، عن سلمة المكي، عن جابر بن عبد الله. كذا جعله من رواية
سلمة المكي عن جابر، والمحفوظ: عبد الرحمن بن سابط عن جابر.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند النسائي في «الكبرى» (٩٩٤٥)، وزاد
فيه: «ولم يتبع جنازة» وفي سنده عمر بن أبي سلمة، وهو حسن الحديث في
المتابعات والشواهد.

وأخر من حديث ابن عباس عند أبي يعلى (٢٦٧٦)، وذكر فيه اتباع الجنازة
ولم يذكر الصيام. ورجاله ثقات.

قال السندي: قوله: «من رجل» بيانٌ لفاعل «أصبحت» المقدّر، كأنه قال: وأنا رجل.
«لم يصبح صائماً... إلخ أي: ما قدّر على الصوم ولا عيادة المريض.
وقوله: «يعدّ» من العيادة. والسقيم: المريض.

عن جَدِّه أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ
ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَدَخَلَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ» قَالُوا:
وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. قَالَ: «كَيْفَ أَصْبَحْتُمْ؟» قَالُوا:
بِخَيْرٍ نَحْمَدُ اللَّهَ، فَكَيْفَ أَصْبَحْتَ، يَا أَبِينَا وَأُمَّنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:
«أَصْبَحْتُ بِخَيْرٍ، أَحْمَدُ اللَّهَ»^(١).

١٩- باب إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه

٣٧١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ ابْنِ
عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ
عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيمٌ قَوْمٍ،
فَأَكْرِمُوهُ»^(٢).

(١) إسناده ضعيف، عبد الله بن عثمان ضعيف، ومالك بن حمزة قال البخاري
في «الضعفاء»: لا يتابع عليه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٥٨٤، والمزي في ترجمة عبد الله بن
عثمان من «تهذيب الكمال» ١٥/٢٧٥-٢٧٦ عن إبراهيم بن عبد الله الهروي، بهذا
الإسناد.

(٢) حديث حسن وهذا إسناد ضعيف لضعف سعيد بن مسلمة.

وأخرجه ابن عدي في ترجمة سعيد بن مسلمة من «الكامل» ٣/١٢١٥، وأبو
الشيخ في «الأمثال» (١٤٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧٦١)، والبيهقي
١٦٨/٨ من طريق سعيد بن مسلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في ترجمة محمد بن الفضل بن عطية من «الكامل» ٦/٢١٧٢
من طريق محمد بن الفضل، عن أبيه، عن نافع، به. ومحمد بن الفضل متروك.
وفي الباب عن جابر عند الحاكم ٤/٢٩١-٢٩٢، وإسناده ضعيف.

وعن عدي بن حاتم عند العقيلي في ترجمة الهيثم بن عدي من «الضعفاء»
٤/٣٥٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧٦٣)، وإسناده ضعيف جداً. =

.....
= وعن معاذ بن جبل عند ابن عدي في «الكامل» في ترجمة عبد الله بن خراش
١٥٢٦/٤، والطبراني ٢٠/٢٠٢) وإسناده ضعيف.

وعن ابن عباس عند العقيلي في ترجمة عتبة بن أبي عتبة من «الضعفاء» ٣/٣٣٠،
والطبراني في «الكبير» (١١٨١١) و١٧/٤٢٢)، وفي «الأوسط» (٥٥٨٢)، وإسناده
ضعيف جداً.

وعن أنس عند ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/٣٤٢، وإسناده ضعيف جداً،
وقال أبو حاتم: منكر.

وعن أبي قتادة عند ابن أبي حاتم ٢/٣٤٣، وابن عدي في ترجمة أحمد بن
عبد الله بن مسيرة من «الكامل» ١/١٨١، وإسناده ضعيف جداً.

وعن عائشة عند العقيلي في ترجمة سليمان بن أرقم من «الضعفاء» ٢/١٢١،
وابن عدي في ترجمة وهب بن وهب من «الكامل» ٧/٢٥٢٨، وإسناده ضعيف جداً.

وعن أبي هريرة عند البزار (١٩٥٩ - كشف الأستار)، والطبراني في «الأوسط»
(٥٤١٦)، وابن عدي في ترجمة حنين بن أبي حكيم والمطلب بن شعيب من
«الكامل» ٢/٨٦٢ و٦/٢٤٥٥ وأسانيدها ضعيفة.

وعن جرير بن عبد الله البجلي عند ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/٣٣٦،
والطبراني في «الكبير» (٢٢٦٦) و(٢٣٥٨)، وفي «الأوسط» (٥٢٦١) و(٦٢٩٠)،
وفي «الصغير» (٧٩٣)، وابن عدي في ترجمة حصين بن عمر الأحمسي من «الكامل»
٢/٨٠٣-٨٠٤، وأبي الشيخ في «الأمثال» (١٤٢)، وأبي نعيم في «الحلية» ٥/٢٠٥-
٢٠٦ والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧٦٢)، والبيهقي ٨/١٦٨، والخطيب في
«تاريخ بغداد» ١/١٨٨ و٧/٩٤. وأسانيدها ضعيفة جداً.

وأصح شيء في الباب ما روي عن الشعبي مرسلأ عند أبي داود في «المراسيل»
(٥١١)، ورجاله ثقات.

وقال الحافظ السخاوي في «المقاصد الحسنة» ص ٣٤ بعد أن ذكر طرقه
وأعلها: وبهذه الطرق يقوى الحديث، وإن كانت مفرداتها كما أشرنا إليه ضعيفة،
ولذا انتقد شيخنا وشيخه رحمهما الله الحكم عليه بالوضع.

٢٠- باب تسميت العاطس

٣٧١٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ
سَلِيمَانَ التَّمِيمِيِّ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَشَمَّتَ
أَحَدُهُمَا - أَوْ سَمَّتْ - وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
عَطَسَ عِنْدَكَ رَجُلَانِ، فَشَمَّتَ أَحَدُهُمَا وَلَمْ تُشَمِّتِ الْآخَرَ؟! فَقَالَ:
«إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ، وَإِنَّ هَذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ»^(١).

٣٧١٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ
إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ ثَلَاثًا،
فَمَا زَادَ، فَهُوَ مَرْكُومٌ»^(٢).

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه البخاري (٦٢٢١) و(٦٢٢٥)، ومسلم (٢٩٩١)، وأبو داود (٥٠٣٩)،
والترمذي (٢٩٤٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٧٩) من طريق سليمان التيمي، به.
وهو في «مسند أحمد» (١١٩٦٢)، و«صحيح ابن حبان» (٦٠٠).

قال السندي: قوله: «فشمت أحدهما» من التسميت بشين معجمة أو مهملة،
وجهان، أي: دعا له بالرحمة فقال له: يرحمك الله.

(٢) إسناده حسن، لكن جعل الحديث كله من لفظ النبي ﷺ رواية شاذة فيما
قاله الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٦٠٥/١٠ انفرد بها علي بن محمد عن
وكيع، وخالفه محمد بن عبد الله بن نمير عنه عند مسلم (٢٩٩٣) فرواه من فعله
ﷺ بلفظ: عطس رجل عند النبي ﷺ فقال له: «يرحمك الله» ثم عطس أخرى فقال
له رسول الله ﷺ: «الرجل مَرْكُومٌ».

٣٧١٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَيْسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى

عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيُرِدَّ عَلَيْهِ مِنْ حَوْلِهِ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَلْيُرِدَّ عَلَيْهِم: يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ بِالْكُم»^(١).

٢١- باب إكرام الرجل جليسه

٣٧١٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الطَّوِيلِ، رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ

= وَهَكَذَا أَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقٍ عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عِمَارٍ: مُسْلِمٌ أَيْضاً (٢٩٩٣)، وَأَبُو دَاوُدَ (٥٠٣٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٩٤٣)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِيِّ» (٩٩٨٠). وَهُوَ فِي «مُسْنَدِ أَحْمَدَ» (١٦٥٠١)، وَ«صَحِيحِ ابْنِ حَبَانَ» (٦٠٣).

وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عِمَارٍ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ (٢٩٤٤-٢٩٤٦) وَعِنْدَهُمْ: أَنَّهُ قَالَ لَهُ فِي الثَّلَاثَةِ: «أَنْتَ مَزْكُومٌ». وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا أَصْحَحُ.

(١) صَحِيحٌ لغيره، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، ابْنُ أَبِي لَيْلَى - وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى - سَيِّئُ الْحِفْظِ، وَبَاقِي رِجَالِهِ ثِقَاتٌ. عَيْسَى هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى.

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٩٣٩)، وَبَنَحُوهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِيِّ» (٩٩٦٩) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، بِهِ. وَهُوَ فِي «مُسْنَدِ أَحْمَدَ» (٩٧٢) وَ(٩٩٥).

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (٦٢٢٤) وَلَفْظُهُ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ، يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَإِذَا قَالَ لَهُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمْ اللَّهُ، وَيُصَلِّحُ بِالْكُم».

وَهُوَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (٦٢٢٦) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَفْظُهُ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهُ، كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ».

عن أنس بن مالك، قال: كان النبي ﷺ إذا لَقِيَ الرَّجُلَ فَكَلَّمَهُ، لم يصرف وجهه حتى يكون هو الذي ينصرف، وإذا صافحه لم ينزع يده من يده حتى يكون هو الذي ينزعها، ولم ير متقدماً برُكْبته جليساً له قط^(١).

٢٢- باب مَنْ قام عن مجلس فرجع، فهو أحقُّ به

٣٧١٧- حَدَّثَنَا عمرو بن رافع، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ عن مجلسه، ثُمَّ رَجَعَ، فهو أَحَقُّ به»^(٢).

(١) حسن دون قصة التقدم بالركبتين، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي يحيى الطويل - واسمه عمران بن زيد الثعلبي - وشيخه زيد العمي.

وأخرجه الترمذي (٢٦٥٨) من طريق ابن المبارك، عن أبي يحيى عمران بن زيد الثعلبي، به.

وأخرجه بنحوه دون قصة التقدم بالركبتين أبو داود (٤٧٩٤) من طريق أبي قطن، عن مبارك بن فضالة، عن ثابت، عن أنس. وهذا سند حسن في المتابعات، وقد صححه ابن حبان برقم (٦٤٣٥).

قال السندي: «جليساً له» مفعول «متقدماً» أي: لم يقدم في المجلس ركبته على ركة جليسه. والحديث مسوق لأخلاقه الكريمة ﷺ.

(٢) إسناده صحيح. عمرو بن رافع: هو البجلي القزويني، وجريز: هو ابن عبد الحميد.

وأخرجه مسلم (٢١٧٩)، وأبو داود (٤٨٥٣) من طريق سهيل بن أبي صالح، به.

وهو في «مسند أحمد» (٧٥٦٨)، و«صحيح ابن حبان» (٥٨٨).

قوله: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ من مجلسه» أي: على نية الرجوع إليه في ذلك الوقت.

قاله السندي.

٢٣- باب المعاذير

٣٧١٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ مِينَاءَ

عَنْ جُودَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اعْتَدَرَ إِلَى أَخِيهِ بِمَعْذِرَةٍ فَلَمْ يَقْبَلْهَا، كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ خَطِيئَةِ صَاحِبِ مَكْسٍ»^(١).

٣٧١٨م - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - هُوَ ابْنُ مِينَاءَ - عَنْ جُودَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ^(٢).

(١) إسناده ضعيف، ابن جريج - وهو عبد الملك بن عبد العزيز - مدلس وقد عنعن، وجُودان هذا قال أبو حاتم الرازي في «المراسيل» لابنه (٦٩): ليست له صحبة وهو مجهول. سفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه أبو داود في «المراسيل» (٥٢١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٠٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/١٥٦، وابن حبان في «روضة العقلاء» ص ١٨٢-١٨٣، والطبراني في «الكبير» (٢١٥٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وفي الباب عن جابر عند الطبراني في «الأوسط» (٨٦٤٤)، وفي سنده عبد الله ابن صالح وهو سني الحفظ، وإبراهيم بن أعين قال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث. وأبو عمرو العبدي ولم نقف على حاله.

وروي عن جابر أيضاً عنده برقم (١٠٢٩) بلفظ: «من اعتذر إليه فلم يقبل لم يرِدْ عليَّ الحوض»، وفي سنده علي بن قتيبة الرفاعي، وهو منكر الحديث يروي أحاديث باطلة.

وبنحو هذا اللفظ عن أبي هريرة عند الحاكم في «المستدرک» ٤/١٥٤، وفي سنده سويد بن إبراهيم أبو حاتم وهو ضعيف، وأفحش ابن حبان فيه القول فرماه بالوضع. المكس: دراهم كانت تؤخذ من بائع السلع في الأسواق في الجاهلية، وقال ابن الأثير: المكس: الضريبة التي يأخذها الماكس وهو العشار. (٢) إسناده ضعيف كسابقه.

٢٤- باب المَزَاح

٣٧١٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ زَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ بْنِ زَمْعَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ (ح)

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبِ بْنِ زَمْعَةَ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فِي تِجَارَةٍ إِلَى بُصْرَى، قَبْلَ مَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ بِعَامٍ، وَمَعَهُ نُعَيْمَانُ وَسُوَيْبُ بْنُ حَرْمَلَةَ، وَكَانَا شَهِيدًا بَدْرًا، وَكَانَ نُعَيْمَانُ عَلَى الزَّادِ، وَكَانَ سُويِبُ رَجُلًا مَزَّاحًا، فَقَالَ لِنُعَيْمَانَ: أَطْعِمْنِي، قَالَ: حَتَّى يَجِيءَ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: أَمَا لِأَغِيظَنَّكَ، قَالَ: فَمَرُّوا بِقَوْمٍ، فَقَالَ لَهُمْ سُويِبٌ^(١): تَشْتَرُونَ مِنِّي عُبَيْدًا لِي؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: إِنَّهُ عَبْدٌ لَهُ كَلَامٌ، وَهُوَ قَائِلٌ لَكُمْ: إِنِّي حُرٌّ، فَإِنْ كُنْتُمْ، إِذَا قَالَ لَكُمْ هَذِهِ الْمَقَالَةَ تَرَكْتُمُوهُ، فَلَا تُفْسِدُوا عَلَيَّ عَبْدِي. قَالُوا: لَا، بَلْ نَشْتَرِيهِ مِنْكَ. فَاشْتَرَوْهُ بِعَشْرَةِ قَلَائِصَ، ثُمَّ أَتَوْهُ فَوَضَعُوا فِي عُنُقِهِ عِمَامَةً أَوْ حَبْلًا، فَقَالَ نُعَيْمَانُ: إِنَّ هَذَا يَسْتَهْزِئُ بِكُمْ، وَإِنِّي حُرٌّ لَسْتُ بِعَبْدٍ. فَقَالُوا: قَدْ أَخْبَرْنَا خَبْرَكَ. فَاَنْطَلَقُوا بِهِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَأَخْبَرُوهُ بِذَلِكَ، قَالَ: فَاتَّبَعَ الْقَوْمَ، وَرَدَّ عَلَيْهِمْ

(١) كَذَا عِنْدَ ابْنِ مَاجَهَ. الْمَازِحُ سُويِبُ وَالْمُبْتَاعُ نُعَيْمَانُ، وَالصَّحِيحُ الْعَكْسُ أَيْ: أَنَّ الْمَازِحَ نُعَيْمَانُ، وَالْمُبْتَاعُ سُويِبُ كَمَا هُوَ عِنْدَ غَيْرِ ابْنِ مَاجَهَ، وَنُعَيْمَانُ هَذَا: هُوَ ابْنُ عَمْرٍو بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ سَوَادِ بْنِ مَالِكِ بْنِ غَنَمِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَارِ، شَهِدَ الْعُقْبَةَ وَبَدْرًا وَالْمَشَاهِدَ بَعْدَهَا، وَكَانَ كَثِيرَ الْمَزَاحِ يَضْحَكُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَزَاحِهِ.

القلائصَ، وأخذ نَعِيمَانَ، قال: فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَخْبَرُوهُ،
قال: فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مِنْهُ حَوْلًا^(١).

٣٧٢٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ،

قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَالِطُنَا حَتَّى
يَقُولَ لِأَخِي صَغِيرٍ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ التُّغَيْرُ؟».

قال وَكَيْعٌ: يَعْنِي طَيْرًا كَانَ يَلْعَبُ بِهِ^(٢).

٢٥- باب نَتْفِ الشَّيْبِ

٣٧٢١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ

ابن إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ

(١) إسناده ضعيف لضعف زمعة بن صالح.

وأخرجه الطيالسي (١٦٠٠)، وأحمد (٢٦٦٨٧)، ويعقوب بن سفيان في
«المعرفة والتاريخ» ١/٣٦٥-٣٦٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٢٠)،
والطبراني في «الكبير» ٢٣/٦٩٩ من طريق زمعة بن صالح، به.
القلائص: التوق.

(٢) إسناده صحيح. أبو التياح: هو يزيد بن حميد الضُّبَيْعِي.

وأخرجه البخاري (٦١٢٩) و(٦٢٠٣)، ومسلم (٢١٥٠)، والترمذي (٣٣٣)
و(٢١٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٩٣-١٠٠٩٥) من طريق أبي التياح، به.
وأخرجه أبو داود (٤٩٦٩)، والنسائي (١٠٠٩٢) و(١٠٠٩٦) من طرق عن
أنس بن مالك.

وسياقي برقم (٣٧٤٠).

وهو في «مسند أحمد» (١٢١٩٩)، و«صحيح ابن حبان» (١٠٩).

التُّغَيْرُ: تصغير التُّغْر، وهو البُلْبُل، وقيل: هو قَرْحُ العُصْفُور. وفي هذا
الحديث جملة فوائد أوردها الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ١٠/٥٨٤-٥٨٥.

عن جَدِّه، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن نَتْفِ الشَّيْبِ، وقال: «هو نُورُ الْمُؤْمِنِ»^(١).

٢٦- باب الجلوس بين الظلِّ والشمس

٣٧٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ أَبِي الْمُنَيْبِ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُقَعَّدَ بَيْنَ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ^(٢).

٢٧- باب النهي عن الاضطجاع على الوجه

٣٧٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَهْفَةَ الْغِفَارِيِّ

(١) صحيح لغيره، ولهذا سند حسن، محمد بن إسحاق - وإن كان مدلساً ولم يصرِّح بسماعه - قد توبع.

وأخرجه أبو داود (٤٢٠٢)، والترمذي (٣٠٣١)، والنسائي ١٣٦/٨ من طريق عمرو بن شعيب، به.

وهو في «مسند أحمد» (٦٦٧٢).

وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن حبان (٢٩٨٥)، وسنده حسن.

وانظر تمة شواهد في «المسند» (٦٦٧٢).

قال السندي: قوله: «هو نور المؤمن» أي: فلا ينبغي أن يزيله، بخلاف الخِضَابِ، فإنه سترٌ له لا إزالة، فهو جائز.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل أبي المنيب: واسمه عبيد الله بن عبد الله العتكي. ابن بريدة: هو عبد الله.

وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ٦٨٠/٨.

وأخرجه الحاكم ٢٧٢/٤ من طريق أبي تميلة، عن أبي المنيب، به.

وفي الباب عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عند أحمد (١٥٤٢١)، وسمي عند

الحاكم ٢٧١/٤ أبو هريرة، وسنده حسن.

وعن قتادة مرسلًا عند ابن أبي شيبة ٦٧٩/٨.

عن أبيه، قال: أصابني رسولُ الله ﷺ نائماً في المسجدِ على بطني، فركضني برجله، وقال: «ما لك ولهذا التَّوم! هذه نومةٌ يكرهها الله» أو «يُبغضها الله»^(١).

٣٧٢٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَعِيمٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِّرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ طَهْفَةَ الْغِفَارِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مُضْطَجِعٌ عَلَى بَطْنِي، فَرَكَضَنِي بِرِجْلِهِ وَقَالَ: «يَا جُنَيْدُ، إِنَّمَا هَذِهِ ضِجْعَةٌ أَهْلِ النَّارِ»^(٢).

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف كما سلف برقم (٧٥٢).

وأخرجه أبو داود (٥٠٤٠) من طريق هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن يعيش بن طخفة بن قيس، عن أبيه قال: بينما أنا نائم... فذكره.

وهو في «مسند أحمد» (١٥٥٤٣)، و«صحيح ابن حبان» (٥٥٥٠).

ويشهد له حديث أبي أمامة الآتي برقم (٣٧٢٥).

وحديث عمرو بن الشريد مرسلًا عند أحمد (١٩٤٥٨)، والسند إليه صحيح.

وانظر حديث أبي هريرة عند أحمد (٧٨٦٢).

(٢) إسناده ضعيف، يعقوب بن حميد وإسماعيل بن عبد الله - وهو ابن أبي أويس - ليسا بالقويين، ومحمد بن نعيم مجهول الحال، وابن طهفة الغفاري سلف الكلام عليه عند الحديث (٧٥٢). قال الحافظ المزي في ترجمة طخفة بن قيس من «تهذيب الكمال» ٣٧٥/١٣ معلقاً على رواية يعقوب بن حميد هذه: هو قول منكر لا نعلم أحداً تابعه عليه. يعني في جعله من حديث أبي ذر.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٥٢-٣٥٣ من طريق محمد بن عمر الأسلمي - وهو الواقدي - عن موسى بن عبيدة، عن نعيم المجرم، عن أبيه، عن أبي ذر. وهذا سند ضعيف لضعف الواقدي وموسى بن عبيدة.

٣٧٢٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ رَجَاءٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جَمِيلِ الدَّمَشْقِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ الْقَاسِمَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ نَائِمٍ فِي الْمَسْجِدِ، مُنْبَطِحٍ عَلَى وَجْهِهِ، فَضْرَبَهُ بِرِجْلِهِ وَقَالَ: «قُمْ - أَوْ اقْعُدْ - فَإِنَّهَا نَوْمَةٌ جَهَنَّمِيَّةٌ» (١).

٢٨- باب تعلّم النجوم

٣٧٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ يَوْسَفَ بْنِ مَاهَكَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ، اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ» (٢).

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، يعقوب بن حميد وسلمة بن رجاء فيهما ضعف، وقد توبعا، والوليد بن جميل صدوق حسن الحديث. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٩١٤) من طريق يعقوب بن حميد، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٨) عن محمود بن غيلان، عن يزيد بن هارون، عن الوليد بن جميل، به. ومحمود ويزيد ثقتان. (٢) إسناده صحيح.

وأخرجه أبو داود (٣٩٠٥) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وهو في «مسند أحمد» (٢٠٠٠).

والمنهى عنه من علم النجوم هو علم التأثير الذي يقول أصحابه: إن جميع أجزاء العالم السفلي صادر عن تأثير الكواكب والروحانيات، فهذا محرم لا شك فيه، لأنه ضرب من الأوهام والشعوذة، وما سوى ذلك من علم الفلك الذي تُعرف به الأوقات التي نيط به العبادات والمعاملات ومعرفة الزوال، وجهة القبلة وكم مضى =

٢٩- باب النهي عن سبِّ الرِّيح

٣٧٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الزُّرْقِيُّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِنَّهَا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ، وَلَكِنْ سَلُّوا اللَّهَ مِنْ خَيْرِهَا، وَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا»^(١).

= وكم بقي من الوقت، ويعرف به من آيات قدرة الله، وبديع صنعه وعظيم هيئته بما لا يعرف من علم آخر، فتعلمه مباح لا حرج فيه، بل هو فرض كفاية لا بد أن يقوم به نفر من المسلمين، ليرفع به الإثم عن عامتهم، قال الله تعالى: ﴿وَعَلَّمَكُمُ اللَّحْمَ وَمَا النَّجْمُ هُمْ يَسْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٦]، وقال: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النَّجْمَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ﴾ [الأنعام: ٩٧].

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل ثابت بن قيس الزرقني. وأخرجه أبو داود (٥٠٩٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٧٠١) و(١٠٧٠٢) من طريق ابن شهاب الزهري، به.

وهو في «مسند أحمد» (٧٤١٣)، و«صحيح ابن حبان» (١٠٠٧). وأخرجه النسائي (١٠٦٩٩) من طريق عقيل بن خالد، عن الزهري، عن سعيد ابن المسيب، و(١٠٧٠٠) من طريق سالم الأفتس، عن الزهري، عن عمرو بن سليم الزرقني، كلاهما عن أبي هريرة. وفي الإسنادين مقال، وقال الحافظ المزني في ترجمة عمرو بن سليم من «تهذيب الكمال» ٣٥٣/٢١: ليسا بمحفوظين، والمحفوظ حديث الزهري عن ثابت بن قيس.

وفي الباب عن أبي بن كعب عند الترمذي (٢٤٠٢)، والنسائي (١٠٧٠٣)، وأحمد (٢١١٣٨)، ورجاله ثقات لكن اختلف في رفعه ووقفه.

وفي باب الدعاء إذا عصفت الرِّيح عن عائشة عند مسلم (٨٩٩) (١٥).

٣٠ - باب ما يستحب من الأسماء

٣٧٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ
عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ: عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ»^(١).

٣١ - باب ما يُكره من الأسماء

٣٧٢٩- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَبِي
الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْتَنِّي عَشْتُ،
إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لِأَنْهَيْتَنِّي أَنْ يُسَمَّى رَبَّاحٌ وَنَجِيجٌ وَأَفْلَحُ^(٢) وَيَسَارٌ»^(٣).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف العمري - وهو عبد الله بن
عمر بن حفص المدني - وقد توبع.

وأخرجه مسلم (٢١٣٢)، والترمذي (٣٠٤٦) من طريق عبد الله بن عمر العمري،
به. وقرن مسلم بعبد الله العمري أخاه عُبيد الله بن عمر العمري، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (٤٩٤٩) من طريق عُبيد الله بن عمر، والترمذي (٣٠٤٥) من
طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم، كلاهما عن نافع، به.

وهو في «مسند أحمد» (٤٧٧٤).

قوله: «عبد الله وعبد الرحمن» أي: وأمثالهما مما فيه إضافة العبد إلى الله
تعالى لما فيه من الاعتراف بالعبودية، وتعظيمه تعالى بالربوبية... ولا شك أن
وصف العبودية وتعظيمه تعالى بالربوبية يتضمن الإشعار بالذل في حضرته المستدعي
للرحمة لصاحبه. قاله السندي.

(٢) زاد في المطبوع بعده: ونافع. وليس في أصولنا الخطية، وليس في رواية
البيزار أيضاً في «مسنده» (٢٢٩) وهو عنده عن شيخ المصنف نصر بن علي.

(٣) حديث صحيح من حديث جابر، وذكر عمر فيه من أفراد أبي أحمد - وهو
محمد بن عبد الله الزبيري - عن سفیان الثوري، قال الترمذي بإثر هذا الحديث =

٣٧٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سَلِيمَانَ، عَنِ الرُّكَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُسَمَّى رَقِيقًا أَرْبَعَةَ
أَسْمَاءٍ: أَفْلَحُ وَنَافِعٌ وَرَبَّاحٌ وَيَسَارٌ^(١).

٣٧٣١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ،
حَدَّثَنَا مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ

= (٣٠٤٧) - وقد رواه بنحوه عن محمد بن بشار عن أبي أحمد الزبيرى بهذا الإسناد -
والمشهور عند الناس هذا الحديث عن جابر عن النبي ﷺ، وليس فيه عن عمر.
قلنا: وأبو الزبير - وهو محمد بن مسلم بن تدرس - قد صرح بسماعه من جابر في
حديث ابن جريج عنه عند مسلم (٢١٣٨).
وأخرجه بنحوه أبو داود (٤٩٦٠) من طريق الأعمش، عن أبي سفيان، عن
جابر.

والحديث في «مسند أحمد» (١٤٦٠٦) و(١٥١٦٤)، و«صحيح ابن حبان»
(٥٨٤٠) و(٥٨٤١).

قال السندي: وإنما تكره التسمية بهذه الأسماء، لأن الإنسان إذا سئل بأحد
هذه الأسماء فقول: أئتمَّ هو؟ فيقول المجيب: لا، فيكون الجواب شنيعاً تكرهه
العقول، فالتسمية المؤدية إلى هذا الجواب مكروهة.

(١) إسناده صحيح. أبو بكر: هو ابن أبي شيبه، والركين: هو ابن الربيع بن
عميلة.

وأخرجه مسلم (٢١٣٦)، وأبو داود (٤٩٥٩) من طريق الركين بن الربيع، به.
وهو من هذا الطريق في «مسند أحمد» (٢٠١٣٨)، و«صحيح ابن حبان» (٥٨٣٦).
وأخرجه مسلم (٢١٣٧)، وأبو داود (٤٩٥٨)، والترمذي (٣٠٤٨) من طريق
هلال بن يساف، عن الربيع بن عميلة، به - إلا أنه ذكر فيه نجيحاً مكان نافع.
وهو من هذا الطريق في «مسند أحمد» (٢٠٠٧٨).

وتابع هلالاً على روايته عن الربيع بذكر نجيح عمارة بن عمير عند الطحاوي
في «شرح مشكل الآثار» (١٧٤٣)، وابن حبان (٥٨٣٨)، والطبراني في «الكبير»
(٦٧٩٤). وعمارة ثقة.

عن مسروق، قال: لَقِيْتُ عَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟
فَقُلْتُ: مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ. فَقَالَ عَمْرٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: «الْأَجْدَعُ شَيْطَانٌ»^(١).

٣٢- باب تغيير الأسماء

٣٧٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي
مَيْمُونَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ يَحْدُثُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ زَيْنَبَ كَانَتْ اسْمَهَا بَرَّةً، فَقِيلَ لَهَا: تُرْكِي
نَفْسَهَا، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ^(٢).

٣٧٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ
سَلَمَةَ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ

(١) إسناده ضعيف لضعف مجالد بن سعيد. أبو عقيل: هو عبد الله بن عقيل
الثقفي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه أبو داود (٤٩٥٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة، بهذا الإسناد.
وهو في «مسند أحمد» (٢١١).

وذكره الدارقطني في «العلل» ٢/٢٢٠ وقال: يرويه جابر الجعفي عن الشعبي
عن مسروق عن عمر قوله. قلنا: وجابر ضعيف أيضاً.

(٢) إسناده صحيح. غندر: اسمه محمد بن جعفر، وأبو رافع: هو نافع
الصانغ.

وأخرجه البخاري (٦١٩٢)، ومسلم (٢١٤١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا
الإسناد.

وهو في «مسند أحمد» (٩٩١٤).

قال السندي: قوله: «بَرَّة» بفتح الباء الموحدة وتشديد الراء المهملة، من البرِّ

- بكسر الباء -: فَعَلَ الْخَيْرَ، فِي هَذَا الْاسْمِ تَرْكِيَةٌ بِأَنَّهَا فَاعِلَةٌ الْخَيْرَاتِ.

عن ابن عمر: أَنَّ ابْنَةَ لِعَمْرٍ كَانَ يُقَالُ لَهَا: عَاصِيَةٌ، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَمِيلَةً^(١).

٣٧٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى أَبُو الْمُحَيِّتَةِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ اسْمِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، فَسَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ^(٢).

٣٣- بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ اسْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَكُنْيَتِهِ

٣٧٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ: أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكُنُّوْا^(٣) بِكُنْيَتِي»^(٤).

(١) إسناده صحيح. عبيد الله: هو ابن عمر بن حفص العمري. وأخرجه مسلم (٢١٣٩)، وأبو داود (٤٩٥٢)، والترمذي (٣٠٥٠) من طريق عبيد الله بن عمر، به.

وهو في «مسند أحمد» (٤٦٨٢)، و«صحيح ابن حبان» (٥٨١٩).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة ابن أخي عبد الله بن سلام، وباقي رجاله ثقات. وأخرجه ضمن حديث الترمذي (٣٥٣٨) و(٤١٣٧) من طريق أبي محيطة، بهذا الإسناد. وقال في الموضوعين: حديث غريب.

وهو في «مسند أحمد» (٢٣٧٨٢).

(٣) في (س) و(م) في الأحاديث الثلاثة: تكتنوا.

(٤) إسناده صحيح. أيوب: هو ابن أبي تميمه السخثياني، ومحمد: هو ابن

٣٧٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ، عن الأعمشِ،
عن أبي سفيانَ

عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْنُؤُوا بِكُنْيَتِي»^(١).

٣٧٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عن حُمَيْدِ

عن أنسٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ بالبقيعِ، فنَادَى رَجُلٌ رَجُلًا: يا أبا القاسمِ، فالتفتَ إليه رسولُ الله ﷺ فقال: إنِّي لم أعنِكَ. فقال رسولُ الله ﷺ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْنُؤُوا بِكُنْيَتِي»^(٢).

= وأخرجه البخاري (٣٥٣٩) و(٦١٨٨)، ومسلم (٢١٣٤)، وأبو داود (٤٩٦٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١١٠) من طريق أبي صالح السمان، وبنحوه الترمذي (٣٠٥٣) من طريق عجلان المدني، كلاهما عن أبي هريرة.

والحديث في «مسند أحمد» (٧٣٧٧)، و«صحيح ابن حبان» (٥٨١٢).

(١) إسناده صحيح. أبو معاوية: هو محمد بن خازم، والأعمش: هو سليمان ابن مهران، وأبو سفيان: هو طلحة بن نافع.

وهو في «مسند أحمد» (١٤٣٦٤) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. وانظر تخريجه من هذا الطريق هناك.

وأخرجه البخاري (٣١١٤) و(٦١٨٧)، ومسلم (٢١٣٣) من طريق سالم بن أبي الجعد، عن جابر. وهو في «مسند أحمد» (١٤١٨٣).

(٢) إسناده صحيح. عبد الوهاب الثقفي: هو ابن عبد المجيد بن الصلت، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه البخاري (٢١٢٠)، ومسلم (٢١٣١)، والترمذي (٣٠٥٥) من طريق حميد، عن أنس.

وهو في «مسند أحمد» (١٢٢١٨)، و«صحيح ابن حبان» (٥٨١٣).

٣٤- باب الرجل يكتني قبل أن يُولد له

٣٧٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ صُهَيْبٍ:

أَنَّ عَمَرَ قَالَ لِصُهَيْبٍ: مَا لَكَ تَكْتَنِي بِأَبِي يَحْيَى وَلَيْسَ لَكَ وَلَدٌ؟
قَالَ: كُنَّا نِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي يَحْيَى (١).

٣٧٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ مَوْلَى
الزُّبَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: كُلُّ أَزْوَاجِكَ كُنَيْتَهُ غَيْرِي!
قَالَ: «فَأَنْتِ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ» (٢).

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن محمد بن عقيل، وجهالة حال حمزة بن صهيب.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/٢٢٦-٢٢٧، وأحمد في «المسند» (٢٣٩٢٦) و(٢٣٩٢٩)، والبخاري في «مسنده» (٢٠٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٤٠، والطبراني في «الكبير» (٧٣١٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٥٣ من طريق زهير بن محمد، بهذا الإسناد - وهو عند بعضهم ضمن حديث. وأخرجه أحمد (١٨٩٤٢) من طريق حماد بن سلمة، عن زيد بن أسلم، أن عمر بن الخطاب قال لصهيب... فذكر نحوه. وهذا سند منقطع. وانظر تمام التعليق على الحديث في «المسند».

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناده ضعيف لجهالة مولى الزبير، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٤٩٧٠) من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. وسنده صحيح. وهو في «مسند أحمد» (٢٤٦١٩) من طريق هشام بن عروة، عن عباد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة. وانظر تنمة تخريجه والكلام عليه هناك.

٣٧٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي

التَّيَّاحِ

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِينَا فَيَقُولُ لِأَخِي لِي، وَكَانَ صَغِيرًا، «يَا أَبَا عُمَيْرٍ»^(١).

٣٥- باب الألقاب

٣٧٤١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ

عَنْ أَبِي جَبِيْرَةَ بْنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: فِينَا نَزَلَتْ مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ: ﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ [الحجرات: ١١] قَدِمَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَالرَّجُلُ مَنًّا لَهُ الْأَسْمَانِ وَالثَّلَاثَةُ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ رُبَّمَا دَعَاهُمْ بَعْضُ تِلْكَ الْأَسْمَاءِ، فَيَقَالُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ يَغْضَبُ مِنْ هَذَا، فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ﴾^(٢).

(١) إسناده صحيح. أبو التياح: هو يزيد بن حميد الضبي. وقد سلف الحديث برقم (٣٧٢٠).

(٢) إسناده صحيح، وأبو جبيرة بن الضحاك مختلف في صحبته. داود: هو ابن أبي هند، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه أبو داود (٤٩٦٢)، والترمذي (٣٥٥١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٥٢) من طريق داود بن أبي هند، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وهو في «مسند أحمد» (١٨٢٨٨)، و«صحيح ابن حبان» (٥٧٠٩).

قوله: ﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ [الحجرات: ١١]، النبز: اللمز، والتنابز: التعاير والتداعي بالألقاب، وقال أهل العلم: والمراد بهذه الألقاب ما يكرهه المنادى به، أو يُعد ذمًا له، فأما الألقاب التي تكسب حمدًا، وتكون صدقًا، فلا تکره، كما قيل لأبي بكر عتيق، ولعمر فاروق، ولعثمان ذو النورين، ولعلي أبو تراب، ولخالد سيف الله. انظر «زاد المسير» ٤٦٨/٧: بتحقيقنا.

٣٦- باب المدح

٣٧٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ

عَنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْثُوَ فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ^(١).

(١) إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري، وأبو معمر: هو عبد الله بن سخرية. وأخرجه مسلم (٣٠٠٢) (٦٨)، والترمذي (٢٥٥٥) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. ولفظه: قام رجل يثني على أمير من الأمراء، فجعل المقداد يحثي عليه التراب، وقال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثي في وجوه المدّاحين التراب.

وأخرجه بنحوه مسلم (٣٠٠٢) (٦٩)، وأبو داود (٤٨٠٤) من طريق همام بن الحارث، عن المقداد.

وهو في «مسند أحمد» (٢٣٨٢٣) و(٢٣٨٢٨).

قال الإمام الخطابي في «معالم السنن» ١١١/٤: المدّاحون هم الذين اتخذوا مدح الناس عادةً، وجعلوه بضاعةً يستأكلون به الممدوح ويفتنونه، فأما من مدح الرجل على الفعل الحسن والأمر المحمود يكون منه، ترغيباً له في أمثاله، وتحريضاً للناس على الاقتداء به في أشباهه، فليس بمدّاح، وإن كان قد صار مادحاً بما تكلم به من جميل القول فيه. وقد استعمل المقداد الحديث على ظاهره.

قوله: «نحثو» أي: نلقي ونرمي.

وقد أدرج الإمام النووي في شرح مسلم ١٢٦/١٨-١٢٧ الأحاديث التي ذكرها مسلم في المدح تحت: باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط، وخيف منه فتنة الممدوح، ثم قال: ذكر مسلم في هذا الباب الأحاديث الواردة في النهي عن المدح، وقد جاءت أحاديث كثيرة في «الصحيحين» بالمدح في الوجه، قال العلماء: وطريق الجمع بينهما أن النهي محمول على المجازفة في المدح والزيادة في الأوصاف، أو =

٣٧٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ
ابْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ مَعْبِدِ الْجُهَنِيِّ

عَنْ مَعَاوِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِيَّاكُمْ وَالتَّمَادِحَ،
فَإِنَّهُ الذَّبْحُ»^(١).

٣٧٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ
خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيَحْكُ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» مِرَارًا، ثُمَّ قَالَ: «إِنْ
كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُهُ وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا»^(٢).

= على من يخاف عليه فتنه من إعجاب ونحوه إذا سمع المدح، وأما من لا يخاف
عليه ذلك، لكمال تقواه ورسوخ عقله ومعرفته، فلا نهى في مدحه في وجهه إذا لم
يكن فيه مجازفة، بل إن كان يحصل بذلك مصلحة كمنشطه للخير، والازدياد منه، أو
الدوام عليه أو الاقتداء به كان مستحباً، والله أعلم.

(١) إسناده جيد، معبد الجهني - وهو ابن خالد القُدري - صدوق، ومن تحته
ثقات. غندر: اسمه محمد بن جعفر.

وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ٩/٥-٦.

وأخرجه أحمد (١٦٨٣٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٨٧)
و(٤٨٩٤)، والطبري في «تهذيب الآثار» (١٣٥) (مسند عمر بن الخطاب)، وابن
قانع في «معجم الصحابة» ٣/٧٢، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨١٥) و(٨١٧)،
والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٣٠٧) من طريق سعد بن إبراهيم، به.

(٢) إسناده صحيح. شبابة: هو ابن سَوَّار.

وأخرجه البخاري (٢٦٦٢)، ومسلم (٣٠٠٠)، وأبو داود (٤٨٠٥) من طريق
خالد بن مهران الحدَّاء، به.

٣٧- باب المستشار مؤتمن

٣٧٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ» (١).

٣٧٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شَرِيكَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ» (٢).

= وهو في «مسند أحمد» (٢٠٤٢٢)، و«صحيح ابن حبان» (٥٧٦٦).
قوله: «أحسبه» أي: أظنه.

وقال النووي في «شرح مسلم»: قوله: «ولا أركي على الله أحداً» أي: لا أقطع على عاقبة أحد ولا ضميره، لأن ذلك مغيب عنا، ولكن أحسب وأظن لوجود الظاهر المقتضي لذلك.

(١) إسناده صحيح. شيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه أبو داود (٥١٢٨)، والترمذي (٢٥٢٦) و(٣٠٣٣) من طريق شيبان بن عبد الرحمن، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قال السندي: قوله: «المستشار مؤتمن» أي: أمين، فلا ينبغي له أن يخون المستشار بكتمان المصلحة والدلالة على المفسدة.

(٢) صحيح بما قبله، وهذا إسناده ضعيف، شريك - وهو ابن عبد الله النخعي - سبى الحفظ. أبو عمرو الشيباني: اسمه سعد بن إياس.

وأخرجه أحمد (٢٢٣٦٠)، وعبد بن حميد (٢٣٥)، والدارمي (٢٤٤٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٩٠)، وابن حبان (١٩٩١ - موارد الظمان)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٦٣٧) و(٦٣٨)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٣٤)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١١٢ من طريق شريك، به.

٣٧٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ وَعَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَشَارَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيُشِرْ عَلَيْهِ»^(١).

٣٨- بَابُ دُخُولِ الْحَمَامِ

٣٧٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ (ح)

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَالِي يَغْلَى وَجَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ؛ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ بْنِ أَنْعُمِ الْإِفْرِيقِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُفْتَحُ لَكُمْ أَرْضُ الْأَعَاجِمِ، وَتَسْتَجِدُونَ فِيهَا بُيُوتًا يُقَالُ لَهَا: الْحَمَامَاتُ، فَلَا

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، ابن أبي ليلى - واسمه محمد بن عبد الرحمن - سئ الحفظ، وقد توبع.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣٤٧/٥ من طريق عبد الملك بن عمير، عن أبي الزبير، به - لكن بلفظ: «إذا استنصح أحدكم أخاه فلينصحه». وحسن إسناده الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» ١٥١/٣.

وفي الباب عن حكيم بن أبي يزيد عن أبيه عند ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» (٢٥٤٥) بلفظ: «إذا استشار أحدكم أخاه فلينصحه»، وهو عند أحمد في «المسند» (١٥٤٥٥) بلفظ: «إذا استنصح أحدكم أخاه». وحكيم بن أبي يزيد مجهول، انفرد بالرواية عنه عطاء بن السائب.

وعند أبي هريرة عند مسلم (٢١٦٢) (٥) في حديث «حق المسلم على المسلم...». وفيه: «وإذا استنصحتك فانصحه له».

قوله: «فليشر عليه» أي: بما فيه المصلحة إذا ظهر له ذلك. قاله السندي.

يَدْخُلُهَا الرِّجَالُ إِلَّا بِإِزَارٍ، وَامْتَنَعُوا النِّسَاءَ أَنْ يَدْخُلْنَهَا، إِلَّا مَرِيضَةً أَوْ نَفْسَاءً^(١).

٣٧٤٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ (ح)

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ أَبِي عُذْرَةَ - قَالَ: وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ -

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ عَنِ الْحَمَّامَاتِ، ثُمَّ رَخَّصَ لِلرِّجَالِ أَنْ يَدْخُلُوهَا فِي الْمَيَازِرِ، وَلَمْ يُرَخِّصْ لِلنِّسَاءِ^(٢).

٣٧٥٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ،

عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ الْهُذَلِيِّ:

أَنَّ نِسْوَةً مِنْ أَهْلِ حِمَصَ اسْتَأْذَنَتْ عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: لَعَلَّكَ مِنَ اللَّوَاتِي يَدْخُلْنَ الْحَمَّامَاتِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ وَضَعَتْ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا، فَقَدْ هَتَكَتْ سِتْرَ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ»^(٣).

(١) إسناده ضعيف لضعف الإفريقي وشيخه.

وأخرجه أبو داود (٤٠١١) من طريق عبد الرحمن بن زياد الإفريقي، به.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي عُذْرَةَ.

وأخرجه أبو داود (٤٠٠٩)، والترمذي (٣٠١٠) من طريق حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وهو في «مسند أحمد» (٢٥٠٠٦).

(٣) إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه أبو داود (٤٠١٠)، والترمذي (٣٠١١) من طريق منصور، بهذا الإسناد.

=

قال الترمذي: حديث حسن.

٣٩- باب الاطّلاء بالنّورة

٣٧٥١- حدّثنا عليُّ بن محمّد، حدّثنا عبدُ الرّحمن بن عبد الله، حدّثنا حمّاد بن سلّمة، عن أبي هاشم الرّماني، عن حبيب بن أبي ثابت عن أمّ سلمة: أن النبيّ ﷺ كان إذا اطّلى بدأ بعوّرتِه فطّلاها بالنّورة، وسائر جسدِه أهله (١).

٣٧٥٢- حدّثنا عليُّ بن محمّد، حدّثني إسحاق بن منصور، عن كامل أبي العلاء، عن حبيب بن أبي ثابت عن أمّ سلمة: أنّ النبيّ ﷺ اطّلى وولّي عانتَه بيده (٢).

= وهو في «مسند أحمد» (٢٥٤٠٧).

وقد علق الإمام المناوي في «فيض القدير» على قوله ﷺ: «أيما امرأة وضعت ثيابها...» فقال: والظاهر أن نزع الثياب عبارة عن تكشفها للأجنبي، لينال منها الجماع أو مقدماته، بخلاف ما لو نزعت ثيابها بين نساء مع المحافظة على ستر العورة، إذ لا وجه لدخولها في هذا الوعيد.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من أم سلمة. علي بن محمد: هو الطنافسي، وعبد الرحمن بن عبد الله: هو ابن عبيد أبو سعيد مولى بني هاشم.

وانظر ما بعده.

والنّورة، قال الفيومي في «المصباح المنير» (نور): حجر الكلس، ثم غلبت على أخلاط تُضاف إلى الكلس من زرنينغ وغيره وتُستعمل لإزالة الشّعر. (٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٦١٠)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٥٢/١ عن كامل أبي العلاء، به.

وخالف في وصله منصور بن المعتمر فرواه عن حبيب بن أبي ثابت عن النبي ﷺ مرسلًا، أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١١٢٧)، والبيهقي ١٥٢/١ من طريق سفیان الثوري عنه.

٤٠- باب القَصَص

٣٧٥٣- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الْهَيْقَلُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقْصُصُ عَلَى النَّاسِ إِلَّا
أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُرَاءٍ»^(١).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن عامر الأسلمي،
وقد توبع.

وأخرجه أحمد (٦٧١٥)، والدارمي (٢٧٧٩)، وابن شبة في «تاريخ المدينة»
٩/١ من طريق عبد الله بن عامر الأسلمي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٦٦٦١) من طريق عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي، عن عمرو
ابن شعيب، به. وابن حرملة صدوق.

وله شاهد من حديث عوف بن مالك عند أبي داود (٣٦٦٥)، وأحمد
(٢٣٩٧٢)، وهو حديث حسن.

وآخر من حديث عبادة بن الصامت عند الطبراني في «الكبير» قال الهيثمي في
«المجمع» ١/١٩٠: إسناده حسن.

وثالث من حديث كعب بن عياض عند الطبراني في «الكبير» أيضاً ١٩/٤٠٥)،
قال الهيثمي ١/١٩٠: وفيه عبد الله بن يحيى الإسكندراني، ولم أر من ترجمه.

قال السندي: القَصَصُ: التحدث، ويُستعمل في الوعظ، قيل: هذا في
الخطبة، والخطبة من وظيفة الإمام، فإن شاء خطب بنفسه، وإن شاء نصب نائباً
يخطب عنه، وأما من ليس بإمام ولا نائب عنه إذا تصدّر للخطبة، فهو ممن نصب
نفسه في هذا المحل رياءً، وقيل: بل القَصَصُ والرُّعَاظُ لا ينبغي لهما الوعظُ
والقَصَصُ إلا بأمر الإمام، وإلا لدخلا في المرائين، وذلك لأن الإمام أدرى بمصالح
الخلق، ولا ينصب إلا من يكون أكثر نفعاً بخلاف من نصب نفسه، فقد يكون ضرره
أكثر، فقد يفعل ذلك رياءً.

٣٧٥٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْعُمَرِيِّ، عَنِ نَافِعٍ
عَنِ ابْنِ عَمْرٍ، قَالَ: لَمْ يَكُنِ الْقَصَصُ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
وَلَا زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ، وَلَا زَمَنِ عُمَرَ (١).

٤١- بَابُ الشُّعْرِ

٣٧٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ،
عَنِ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ
مِرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ
عَنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الشُّعْرِ
حِكْمَةً» (٢).

٣٧٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ زَائِدَةَ، عَنِ سِمَاكٍ، عَنِ
عِكْرَمَةَ

(١) أثر صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف العمري - واسمه عبد الله بن عمر
ابن حفص - لكنه متابع، تابعه أخوه عبيد الله بن عمر - وهو ثقة - عند ابن أبي شيبة
في «مصنفه» ٨/ ٧٤٥-٧٤٦ و٧٤٩، وابن حبان في «صحيحه» (٦٢٦١).
(٢) صحيح. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.
وأخرجه البخاري (٦١٤٥)، وأبو داود (٥٠١٠) من طريق الزهري، به.
وهو في «مسند أحمد» (٢١١٥٨).

قوله: «إن من الشعر...» من تبعية، يريد أن الشعر لا دخل له في الحسن
والقبح، والمدار إنما هو على المعاني لا على كون الكلام نثراً أو نظماً، فإنهما
كيفيتان لأداء المعنى، وطريقان إليه، ولكن المعنى إن كان حسناً وحكمة فذلك
الشعر حكمة، وإذا كان قبيحاً فذلك الشعر كذلك، وإنما يُدْمُ الشعرُ شرعاً بناءً على
أنه غالباً يكون مدحاً لمن لا يستحقه وغير ذلك، ولذلك لما قال تعالى: ﴿وَالشُّعْرَاءُ
يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤] أتى على ذلك بقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا
الصَّالِحَاتِ﴾ الآية [الشعراء: ٢٢٧]. قاله السندي.

عن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ مِنَ الشُّعْرِ حُكْمًا»^(١).

٣٧٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ
ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا
الشَّاعِرُ، كَلِمَةٌ لَبِيدٌ:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسَلِمَ»^(٢).

(١) صحيح بما قبله، سماك - وهو ابن حرب - صدوق حسن الحديث إلا أن
في روايته عن عكرمة - وهو مولى ابن عباس - اضطراباً، وباقي رجاله ثقات. زائدة:
هو ابن قدامة.

وأخرجه أبو داود (٥٠١١)، والترمذي (٣٠٥٨) من طريق سماك، به. قال
الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وهو في «مسند أحمد» (٢٤٢٤)، و«صحيح ابن حبان» (٥٧٧٨).
قوله: «حُكْمًا» بضم فسكون، أي: حِكْمَةٌ، وضبطه بعضهم بكسر الحاء وفتح
الكاف على أنه جمع حِكْمَةٍ.

(٢) إسناده صحيح.
وأخرجه البخاري (٣٨٤١)، ومسلم (٢٢٥٦)، والترمذي (٣٠٦٣) من طريق
عبد الملك بن عمير، به.

وهو في «مسند أحمد» (٧٣٨٣)، و«صحيح ابن حبان» (٥٧٨٣).
ولبيد: هو ابن ربيعة بن عامر بن مالك بن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن عامر
العامري ثم الكلابي الشاعر المشهور صاحب المعلقة السائرة:

عَفَّتِ الدِّيَارُ مَحَلُّهَا فَمَقَامُهَا بِمِنَى تَأَبَّدَ غَوْلُهَا فَرَجَامُهَا
يكنى أبا عقيل، وكان فارساً شجاعاً سخياً، قال الشعر في الجاهلية دهرأ ثم
أسلم، ذكره في الصحابة البخاري وابن أبي خيثمة وغيرهما، وقال لعمر لما سأله =

٣٧٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَنْشَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِثَّةَ قَافِيَةٍ مِنْ شِعْرِ أُمِّيَّةَ
ابْنِ أَبِي الصَّلْتِ، يَقُولُ بَيْنَ كُلِّ قَافِيَةٍ: «هِيَه» وَقَالَ: «كَادَ أَنْ
يُسَلِّمَ»^(١).

= عما قاله من الشعر في الإسلام: قد أبدلني الله بالشعر سورة البقرة وآل عمران،
ويقال: إنه ما قال في الإسلام إلا بيتاً واحداً:

ما عاتب الحرَّ الكريمَ كنفِسهِ والمرءُ يُصلِحُه الجليسُ الصَّالحُ
ويقال: بل قوله:

الحمدُ لله الذي لم يأتني أجلي حتى اكتسيتُ مِنَ الإسلامِ سربالاً
قال شعيب: قد نظم شيخنا الأديب الشيخ صالح الفرفور رحمه الله وجعل
الجنة مثواه قصيدةً في مدح الرسول ﷺ سنة ١٩٣٦ جاء فيها:

أَتَيْتُنَا بِكِتَابِ اللَّهِ مَعْجَزَةً أَخْجَلَتْ قُتْنَا بِعَاجِزِ وَسْجَانَا
أَلْقَى لِيَدِ عِصَاهُ وَهُوَ مَنْذَهُلٌّ مَذَبَاتَ يَسْمَعُ تَنْزِيلًا وَتَبْيَانَا
وَلَمْ تَجُذْ بَعْدُ فِي شِعْرِ قَرِيحَتِهِ شَتَانَ شِعْرٍ وَأَيُّ اللَّهِ شَتَانَا
ذَاكَ الْبَيَانُ الَّذِي تَبَقَى عَجَابُهُ رَغَمَ الْأَنْوْفِ مَدَى الْأَزْمَانِ بُرْهَانَا

وأما أمية بن أبي الصلت، فهو أمية بن عبد الله أبي الصلت بن أبي ربيعة بن
عوف الثقفي شاعر جاهلي حكيم من أهل الطائف، قدم دمشق قبل الإسلام، وقد
كان قد قرأ الكتب المتقدمة من كتب الله جل وعز، ورغب عن عبادة الأوثان، وكان
يخبر بأن نبياً يُبعث قد أظل زمانه ويؤمّل أن يكون ذلك النبي، فلما بلغه خروج
رسول الله ﷺ وقصته كفر حسداً له، وعاش أمية حتى أدرك وقعة بدر، ورثى من
قتل بها من الكفار، ومات بعد ذلك سنة تسع.

(١) حديث صحيح، عبد الله بن عبد الرحمن ليس بذلك القوي، وقد توبع.

= وأخرجه مسلم (٢٢٥٥) من طريق عبد الله بن عبد الرحمن، به.

٤٢- باب ما كره من الشعر

٣٧٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَأَبُو معاويةَ ووَكيعٌ، عن الأعمش، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأنَّ يَمْتَلِيَّ جوفُ الرجلِ قَيْحاً يَرِيهِ»^(١)، خيرٌ له من أن يَمْتَلِيَّ شِعْراً»^(٢).

= وأخرجه هو أيضاً (٢٢٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٧٧٠) من طريق إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد، به. وإبراهيم بن ميسرة ثبت حافظ. قوله: «هيه» أي: زدنا، وهي كلمة للاستزادة من الحديث أو العمل المعهودين، وهي مبنية على الكسر، فإن وصلت نونت فيقال: إيه حدُّنا، أي: زدنا من هذا الحديث، فإن أردت الاستزادة من أي حديث كان قلت: إيه، لأن التثنية للتكثير. (١) في (س) والمطبوع: حتى يَرِيَهُ.

(٢) إسناده صحيح. حفص: هو ابن غياث، وأبو معاوية: هو محمد بن خازم، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمان. وأخرجه البخاري (٦١٥٥)، ومسلم (٢٢٥٧)، وأبو داود (٥٠٠٩)، والترمذي (٣٠٦٦) من طريق الأعمش، به.

وهو في «مسند أحمد» (٧٨٧٤)، و«صحيح ابن حبان» (٥٧٧٧).

قوله: «حتى يَرِيَهُ» من الوَرِي، وهو داء يفسد الجوف.

قال أبو عبيد في «غريب الحديث» ٣٦/١ في تأويل هذا الحديث: وجهه عندي أن يمتلئ قلبه من الشعر حتى يغلب عليه، فيشغله عن القرآن، وعن ذكر الله، فيكون الغالب عليه من أي الشعر كان، فإذا كان القرآن والعلم الغالبين عليه، فليس جوفه ممتلئاً من الشعر. وقد عنون البخاري رحمه الله لهذا الحديث ب: باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصد عنه ذكر الله والعلم والقرآن.

وقال أهل العلم: لا بأس برواية الشعر الذي ليس فيه هجاء ولا نكت عرض أحد من المسلمين ولا فحش، روي ذلك عن أبي بكر الصديق وعلي بن أبي طالب والبراء بن عازب، وأنس بن مالك، وعبد الله بن عباس وعمرو بن العاص وعبد الله =

إِلَّا أَنْ حَفْصًا لَمْ يَقُلْ : يَرِيهِ .

٣٧٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَأَنْ يَمْتَلِيَّ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا حَتَّى يَرِيَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَّ شِعْرًا»^(١).

٣٧٦١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ فِرْيَةً، لَرَجُلٌ هَاجَى رَجُلًا فَهَجَا الْقَبِيلَةَ بِأَسْرِهَا، وَرَجُلٌ انْتَفَى مِنْ أَبِيهِ وَزَنَى أُمَّهُ»^(٢).

= ابن الزبير، ومعاوية وعمران بن الحصين والأسود بن سريع وعائشة أم المؤمنين رضي الله عنهم أجمعين.

انظر «عمدة القاري» ١٨٩/٢٢، وشرح مسلم ١٥-١٤/١٥ للنووي.
(١) إسناده صحيح.

وأخرجه مسلم (٢٢٥٨)، والترمذي (٣٠٦٥) من طريق شعبة، بهذا الإسناد. وهو في «مسند أحمد» (١٥٠٦).

(٢) إسناده صحيح. عبید الله: هو ابن موسى العباسي الكوفي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٧٤)، وابن حبان (٥٧٨٥)، والبيهقي ٢٤١/١٠ من طريق الأعمش، بهذا الإسناد.

قال السندي: قوله: «ورجل انتفى من أبيه» أي: بأن نسب نفسه إلى غير أبيه. «وزنَى» بتشديد النون من التزنية، أي: نسبها إلى الزنى، لأن كونه ابناً للغير لا يكون إلا كذلك.

٤٣- باب اللعب بالنرد

٣٧٦٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ

عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»^(١).

٣٧٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ شِيرًا، فَكَأَنَّمَا غَمَسَ يَدَهُ فِي لَحْمٍ خِنْزِيرٍ وَدَمِهِ»^(٢).

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فإن سعيد بن أبي هند لم يلق أبا موسى الأشعري فيما قاله أبو حاتم في «المراسيل» ص ٦٧، وقد اختلف فيه على سعيد بن أبي هند كما هو مبين في التعليق على «مسند أحمد» (١٩٥٠١). وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٥٨، وأبو داود (٤٩٣٨) من طريق موسى بن ميسرة، عن سعيد بن أبي هند، به.

وهو في «مسند أحمد» (١٩٥٥١)، و«صحيح ابن حبان» (٥٨٧٢).

وللحديث طريق آخر يتقوى به عند أحمد برقم (١٩٦٤٩).

والنرد: لعبة وضعها أحد ملوك الفرس، قال في «الوسيط»: لعبة ذات صندوق وحجارة وفصين تعتمد على الحظ، وتنقل فيها الحجارة على حسب ما يأتي به الفص (الزهر)، وتعرف عند العامة بالطاولة.

وانظر في فقه هذا الحديث «التمهيد» ١٣/١٧٥-١٨٨ لابن عبد البر.

(٢) إسناده صحيح. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (٢٢٦٠)، وأبو داود (٤٩٣٩) من طريق سفيان الثوري، بهذا

=

الإسناد.

٤٤- باب اللعب بالحمام

٣٧٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنِ زُرَّارَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَظَرَ إِلَى إِنْسَانٍ يَتَّبِعُ طَائِرًا فَقَالَ: «شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانًا»^(١).

٣٧٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

= وهو في «مسند أحمد» (٢٢٩٧٩)، و«صحيح ابن حبان» (٥٨٧٣).
(١) حديث حسن من حديث أبي هريرة، فإن شريكاً - وهو ابن عبد الله النخعي - سئى الحفظ، وقد جعله من حديث عائشة.

وهكذا أخرجه ابن عدي في ترجمة شريك من «الكامل»، والطبراني في «الأوسط» (٥٢٠٦) من طريق عبد الله بن عامر بن زرارة، بهذا الإسناد.

وخالف شريكاً حماد بن سلمة - وهو ثقة - فرواه عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، كما في الحديث التالي عند المصنف.

قال ابن حبان: اللاعب بالحمام لا يتعدى لعبه من أن يتعبه بما يكره الله جل وعلا، والمرتكب لما يكره الله عاصي، والعاصي يجوز أن يقال له: شيطان، وإن كان من أولاد آدم، قال الله تعالى: ﴿شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ﴾ [الأنعام: ١١٢] فسُمِّي العصاة منهما شياطين، وإطلاقه ﷺ اسم الشيطان على الحمامة للمجاورة، ولأن الفعل من العاصي بلعبها تعداه إليها.

وقال السندي: قوله: «شيطان» أي: هو شيطان لانشغاله بما لا يعنيه، يقفو أثر شيطان أورثه الغفلة عن ذكر الله تعالى.

وقال البغوي في «شرح السنة» ١٢/٣٨٥-٣٨٦: وكره الشافعي اللعب بالشطرنج والحمام كراهية تنزيه، لا كراهية تحريم إلا أن يقامر به فيحرم.

عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَتَّبِعُ حَمَامَةً فَقَالَ:
«شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانًا»^(١).

٣٧٦٦- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ، حَدَّثَنَا
ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ

عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا وَّرَاءَ حَمَامَةٍ
فَقَالَ: «شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانًا»^(٢).

٣٧٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ الْعَسْقَلَانِيُّ، حَدَّثَنَا رَوَّادُ بْنُ
الْجَرَّاحِ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَتَّبِعُ
حَمَامًا، فَقَالَ: «شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانًا»^(٣).

٤٥- باب كراهية الوخدة

٣٧٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ
مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ

(١) إسناده حسن، محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة بن وقاص - صدوق
حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه أبو داود (٤٩٤٠) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به.
وهو في «مسند أحمد» (٨٥٤٣)، و«صحيح ابن حبان» (٥٨٧٤).

(٢) حسن بما قبله، وهذا إسناد ضعيف، ابن جريج مدلس ولم يصرح
بسماعه، وكذا الحسن بن أبي الحسن: وهو البصري.

(٣) حسن بما قبله، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي سعد الساعدي، ورواد بن
الجراح ليس بذاك القوي وكان قد اختلط.

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ ما في الوَحْدَةِ، ما سارَ أَحَدٌ بِلَيْلٍ وَخَدَهُ»^(١) «^(٢)».

٤٦- باب إطفاء النار عند المَيِّت

٣٧٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سالمٍ عن أبيه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ»^(٣).

٣٧٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بن أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عن بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عن أَبِي بُرْدَةَ

عن أَبِي مُوسَى، قال: احْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ، فَحَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ بِشَأْنِهِمْ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هَذِهِ النَّارُ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ»^(٤).

(١) كلمة «وحده» من المطبوع وتصويب على حاشية (م).

(٢) إسناده صحيح. عاصم بن محمد: هو ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب.

وأخرجه البخاري (٢٩٩٨)، والترمذي (١٧٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٠٠) من طريق عاصم بن محمد، به.

وأخرجه النسائي (٨٧٩٩) من طريق عمر بن محمد أخي عاصم، عن أبيه، به. وهو في «مسند أحمد» (٤٧٤٨) و(٤٧٧٠)، و«صحيح ابن حبان» (٢٧٠٤).

(٣) إسناده صحيح. سالم: هو ابن عبد الله بن عمر.

وأخرجه البخاري (٦٢٩٣)، ومسلم (٢٠١٥)، وأبو داود (٥٢٤٦)، والترمذي (١٩١٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وهو في «مسند أحمد» (٤٥٤٦).

(٤) إسناده صحيح. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة.

٣٧٧١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ
عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَهَانَا، فَأَمَرَنَا أَنْ نُطْفِئَ
سِرَاجَنَا^(١).

٤٧- باب النهي عن النزول على الطريق

٣٧٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا
هَشَامٌ، عَنِ الْحَسَنِ

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَنْزِلُوا عَلَى جَوَادِّ
الطَّرِيقِ، وَلَا تَقْضُوا عَلَيْهَا الْحَاجَاتِ»^(٢).

٤٨- باب ركوب ثلاثة على دابة

٣٧٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سَلِيمَانَ، عَنْ
عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا مُورِقُ الْعِجْلِيُّ

= وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٢٩٤)، وَمُسْلِمٌ (٢٠١٦) مِنْ طَرِيقِ أَبِي أُسَامَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.
وَهُوَ فِي «مُسْنَدِ أَحْمَدَ» (١٩٥٧١)، وَ«صَحِيحِ ابْنِ حَبَانَ» (٥٥٢٠).
(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ. عَبْدُ الْمَلِكِ: هُوَ ابْنُ أَبِي سَلِيمَانَ الْعِرَازِمِيِّ، وَأَبُو الزُّبَيْرِ:
هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بَنُ تَدْرُسَ الْمَكِّيِّ.
وَقَدْ سَلَفَ الْحَدِيثُ مَطُولًا بِرَقْمِ (٣٤١٠).
(٢) صَحِيحٌ لغيره، رَجَالُهُ ثِقَاتٌ إِلَّا أَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ جَابِرٍ فِيمَا
قَالَ بِهِزُ بْنُ أَسَدٍ وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ وَأَبُو زُرْعَةَ وَأَبُو حَاتِمِ الرَّازِيَّانِ. هَشَامٌ: هُوَ ابْنُ
حَسَانَ.

وَقَدْ سَلَفَ الْحَدِيثُ بِرَقْمِ (٣٢٩).

جَوَادُّ الطَّرِيقِ: هِيَ الطَّرِيقُ الْوَاضِحَةُ الْبَيْتَةُ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلَّقِي بِنَا، قَالَ: فَتُلَّقِي بِي وَبِالْحَسَنِ أَوْ بِالْحُسَيْنِ، قَالَ: فَحَمَلَ أَحَدُنَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَالْآخَرَ خَلْفَهُ، حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ^(١).

٤٩- باب ترتيب الكتاب

٣٧٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا بَقِيَّةٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الدَّمَشْقِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَرَبُّوا صُحُفَكُمْ أَنْجَحُ لَهَا، إِنَّ التُّرَابَ مُبَارَكٌ»^(٢).

٥٠- باب لا يتناجى اثنان دون الثالث

٣٧٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ وَوَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ

(١) إسناده صحيح. عاصم: هو ابن سليمان الأحول. وأخرجه مسلم (٢٤٢٨)، وأبو داود (٢٥٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٣٢) من طريق عاصم بن سليمان، به. وهو في «مسند أحمد» (١٧٤٣).
(٢) إسناده ضعيف جداً لضعف بقية - وهو ابن الوليد - وجهالة شيخه أبي أحمد الدمشقي.

وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ٣٣/٩. وأخرجه بنحوه الترمذي (٢٩١٠) من طريق حمزة - وهو ابن أبي حمزة النَّصِيبِي، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، بِهِ - بلفظ «إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ كِتَابًا فَلْيَتَرَّبْهُ، فَإِنَّهُ أَنْجَحُ لِلْحَاجَةِ». ثُمَّ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ. قُلْنَا: فِيهِ حِمْزَةُ بِنِ أَبِي حِمْزَةَ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ وَقَدْ أَتَاهُمْ بِالْوَضْعِ.
وقوله: تربوا صحفكم، أي: اجعلوا عليها التراب ليحفظ الحبر.

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يَحْزَنُهُ»^(١).

٣٧٧٦- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ

عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ^(٢).

٥١- بَابُ مَنْ كَانَ مَعَهُ سَهَامٌ فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا

٣٧٧٧- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ:

(١) إسناده صحيح. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل. وأخرجه البخاري (٦٢٩٠)، ومسلم (٢١٨٤)، وأبو داود (٤٨٥١)، والترمذي (٣٠٣٧) من طريق أبي وائل شقيق بن سلمة، به.

وزاد البخاري ومسلم بعد قوله: دون الآخر: حتى تختلطوا، قال الحافظ: أي يختلط الثلاثة بغيرهم، والغير أعم من أن يكون واحداً أو أكثر، فطابق الترجمة (أي ترجمة البخاري: باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة، فلا بأس بالمسارة والمناجاة) ويؤخذ منه أنهم إذا كانوا أربعة لم يمتنع تناجي اثنين لإمكان أن يتناجى الاثنان الآخران وقد ورد ذلك صريحاً فيما أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٧٢) وأبو داود (٤٨٥٢) وصححه ابن حبان (٥٨٤) من طريق أبي صالح عن ابن عمر رفعه، قلت: فإن كانوا أربعة؟ قال: لا يضره.

وهو في «مسند أحمد» (٤٠٣٩)، و«صحيح ابن حبان» (٥٨٣).

(٢) حديث صحيح، هشام بن عمار قد تابعه عن سفيان بن عيينة أحمد (٤٥٦٤)، والحميدي (٦٤٥)، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه البخاري (٦٢٨٨)، ومسلم (٢١٨٣) من طرق عن نافع، عن ابن عمر.

وأخرجه أبو داود (٤٨٥٢) من طريق أبي صالح، عن ابن عمر.

أسمعت جابر بن عبد الله يقول: مرَّ رجلٌ بسَهَامٍ في المسجدِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أمسِكْ بِنِصَالِهَا»؟ قال: نَعَمْ^(١).

٣٧٧٨- حدَّثنا محمود بن غَيْلانَ، حدَّثنا أبو أسامة، عن بُريد، عن جدِّه أبي بُردة

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «إذا مرَّ أحدُكم في مسجدنا أو في سُوقنا ومعه نَبْلٌ، فَلْيَمْسِكْ على نِصَالِهَا بِكَفِّهِ، أَنْ تُصِيبَ أحداً من المُسلمينَ بشيءٍ، أو فَلْيَقْبِضْ^(٢) على نُصُولِهَا»^(٣).

٥٢- باب ثواب القرآن

٣٧٧٩- حدَّثنا هشامُ بن عَمَّارٍ، حدَّثنا عيسى بن يونس، حدَّثنا سعيدُ بن أبي عَرُوبَةَ، عن قَتادة، عن زُرَّارة بن أوفى، عن سعد بن هشام

(١) حديث صحيح، هشام بن عمار متابع.

وأخرجه البخاري (٤٥١) و(٧٠٧٤)، ومسلم (٢٦١٤) (١٢٠-١٢١)، والنسائي ٤٩/٢ من طريق عمرو بن دينار، به.

وهو في «مسند أحمد» (١٤٣١٠)، و«صحيح ابن حبان» (١٦٤٧).

وأخرجه بنحوه مسلم (٢٦١٤) (١٢٢)، وأبو داود (٢٥٨٦) من طريق أبي الزبير، عن جابر.

والنصال: جمع نصل: وهو حديدة السهم والرمح والسيف ما لم يكن له مَقْبِضٌ.

(٢) في (ذ) و(م): بشيء فيقبض.

(٣) إسناده صحيح.

وأخرجه البخاري (٤٥٢) و(٧٠٧٥)، ومسلم (٢٦١٥)، وأبو داود (٢٥٨٧) من طريق أبي بردة، عن أبي موسى.

وهو في «مسند أحمد» (١٩٦٧٤)، و«صحيح ابن حبان» (١٦٤٩).

عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «الماهرُ بالقرآنِ مع السَّفرةِ الكِرَامِ البَرَّةِ، والذي يقرأُ يَتَنَعَّعُ فيه وهو عليه شاقٌّ، له أجرانِ اثنانِ»^(١).

٣٧٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بنِ مُوسَى، أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ: اقْرَأْ وَاصْعَدْ، فَيَقْرَأُ وَيَصْعَدُ بِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةً، حَتَّى يَقْرَأَ آخِرَ شَيْءٍ مَعَهُ»^(٢).

(١) حديث صحيح، هشام بن عمار متابع، ومن فوقه ثقات. وأخرجه البخاري (٤٩٣٧)، ومسلم (٧٩٨)، وأبو داود (١٤٥٤)، والترمذي (٣١٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩٩٣) من طريق قتادة، بهذا الإسناد. وهو في «مسند أحمد» (٢٤٢١١)، و«صحيح ابن حبان» (٧٦٧). قال السندي: قوله: «الماهر بالقرآن» أي: الحاذق بقراءته «مع السفرة» هم الملائكة، جمع سافر: وهو الكاتب، لأنه يبين الشيء، ولعل المراد بهم الملائكة الذين قال تعالى فيهم: ﴿بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ۝ كِرَامٍ بَرَرَةٍ ۝﴾ [عبس: ١٥-١٦]، والمعية في التقرب إلى الله تعالى، وقيل: يريد أنه يكون في الآخرة رفيقاً لهم في منازلهم، أو هو عامل بعملهم.

«يتنفع فيه» أي: يتردد في قراءته.

«له أجران» قيل: هو يُضاعَف له في الأجر على الماهر، لأن الأجرَ بقدر التعب، وقيل: بل المضاعفة للماهر لا تحصى، فإن الحسنة قد تضاعف إلى أربع مئة.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية: وهو ابن سعيد العوفي.

شيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي، وفراس: هو ابن يحيى الهمداني الخارفي.

وأخرجه أحمد (١١٣٦٠)، وأبو يعلى (١٠٩٤) من طريق شيبان النحوي، بهذا

الإسناد.

٣٧٨١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ
ابن بُرَيْدَةَ

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَجِيءُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
كَالرَّجُلِ الشَّاحِبِ، فيقول: أنا الذي أسهرت ليلك، وأظمأت
نهارك»^(١).

٣٧٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا
وَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا
رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ، أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلِفَاتٍ عِظَامٍ سِمَانٍ؟» قلنا:
نعم. قال: «ثَلَاثُ آيَاتٍ يَقْرَأُهَا أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ
ثَلَاثِ خَلِفَاتٍ سِمَانٍ عِظَامٍ»^(٢).

= وأخرجه بنحوه أحمد (١٠٠٨٧) من طريق الأعمش، عن أبي صالح السمان،
عن أبي هريرة أو أبي سعيد - شك الأعمش - قال: يقال لصاحب القرآن...
فذكره. وهذا ظاهر أنه موقوف، إلا أنه في حكم المرفوع، فمثله لا يقال بالرأي.
وفي الباب عن عبد الله بن عمرو عند أبي داود (١٤٦٤)، والترمذي (٣١٤١)،
وأحمد (٦٧٩٩)، وسنده حسن.

وعن بريدة الأسلمي عند أحمد (٢٢٩٥٠)، وفي سنده ضعف.

(١) إسناده ضعيف لضعف بشير بن المهاجر. ابن بريدة: هو عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٤٩٢-٤٩٣، وأحمد (٢٢٩٥٠)، والدارمي (٣٣٩١)
من طريق بشير بن المهاجر، به. وانظر تنمة تخريجه في «مسند أحمد».

الشاحب: هو المتغير اللون والجسم لعارض من العوارض كمرض أو سفر
ونحوها.

(٢) إسناده صحيح. أبو صالح: هو ذكوان السمان، والأعمش: اسمه سليمان

= ابن مهران.

٣٧٨٣- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ
أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ

عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْقُرْآنِ مَثَلُ الْإِبِلِ
الْمُعَقَّلَةِ، إِنْ تَعَاهَدَهَا صَاحِبُهَا بَعُقِلَتْ أَمْسَكَهَا عَلَيْهِ، وَإِنْ أَطْلَقَ
عُقِلَتْ ذَهَبَتْ»^(١).

٣٧٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عِثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
ابْنَ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي شَطْرَيْنِ، فَنِصْفُهَا لِي
وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ». قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأُوا:
يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فيقولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: حَمِدَنِي
عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ. فيقولُ: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ فيقولُ: أَثْنَى

= وأخرجه مسلم (٨٠٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وهو في «مسند أحمد» (١٠٠١٦).

الخلفاء: جمع خليفة، وهي الحامل من الثوق، وهي من أعز أموال العرب.

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه البخاري (٥٠٣١)، ومسلم (٧٨٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩٨٩)

من طريق نافع، عن ابن عمر.

قال السندي: قوله: «مثل الإبل المعقلة» أي: المشدودة بالعقل، والعقل:

جمع عقال، كالكُتُب جمع كتاب، والعقال: هو الحبل الذي يُشدُّ به ذراع البعير.

«إن تعاهدها» أي: حافظ عليها، أي: على الإبل.

«أمسكها عليه» أي: أبقاها على نفسه، يريد أن القرآن في سرعة الذهاب

والخروج من صدور الرجال كالإبل المطلقة من العقْل إذا لم يُعاهد عليه صاحبُه.

عليَّ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ. يَقُولُ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ فَيَقُولُ
 اللَّهُ: مَجَّدَنِي عَبْدِي، فَهَذَا لِي، وَهَذِهِ الْآيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي
 نِصْفَيْنِ. يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ يَعْنِي فَهَذِهِ بَيْنِي
 وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، وَآخِرُ الشُّورَةِ لِعَبْدِي، يَقُولُ الْعَبْدُ:
 ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا
 الضَّالِّينَ ﴿ فَهَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ»^(١).

٣٧٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَرُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ
 خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَعْلَمُكَ
 أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أُخْرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ؟» قَالَ: فَذَهَبَ

(١) إسناده صحيح.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٩٥) (٣٨) وَ(٤١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣١٨٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي
 «الْكِبْرِيِّ» (٧٩٥٩) مِنْ طَرِيقِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٩٥) (٣٩-٤١)، وَأَبُو دَاوُدَ (٨٢١)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْمَجْتَبَى»
 ١٣٥-١٣٦، وَفِي «الْكِبْرِيِّ» (٧٩٥٨) مِنْ طَرِيقِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي
 السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَهَذَا الطَّرِيقَانِ مَحْفُوظَانِ عَنْ
 الْعَلَاءِ، وَقَدْ بَيَّنَّ - كَمَا فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ - أَنَّهُ سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْهُمَا جَمِيعاً عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ.

وَالْحَدِيثُ فِي «مُسْنَدِ أَحْمَدَ» (٧٢٩١)، وَ«صَحِيحِ ابْنِ حِبَانَ» (٧٧٦).

قَوْلُهُ: «قَسَمْتُ الصَّلَاةَ» الْمُرَادُ بِالصَّلَاةِ هُنَا الْفَاتِحَةُ لِلزُّومِهَا فِيهَا، قَالَ النَّوَوِيُّ
 فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ»: قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَالْمُرَادُ بِقَسَمْتُهَا مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، لِأَنَّ نِصْفَهَا الْأَوَّلَ
 تَحْمِيدُ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَمْجِيدُ وَثْنَاءٌ عَلَيْهِ، وَتَفْوِضٌ إِلَيْهِ، وَالنِّصْفُ الثَّانِي سَوْأَلٌ وَطَلْبٌ،
 وَتَضَرُّعٌ وَافْتِقَارٌ.

النبي ﷺ لِيَخْرُجَ، فَاذْكُرْتَهُ فَقَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ»^(١).

٣٧٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبَّاسِ الْجُشَمِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ سُورَةَ فِي الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً، شَفَعَتْ لِصَاحِبِهَا حَتَّى غُفِرَ لَهُ: ﴿تَبَرَّكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾»^(٢).

(١) إسناده صحيح. غُنْدَرُ: اسمه محمد بن جعفر. وأخرجه البخاري (٤٤٧٤)، وأبو داود (١٤٥٨)، والنسائي ١٣٩/٢ من طريق شعبة، بهذا الإسناد.

وهو في «مسند أحمد» (١٥٧٣٠)، و«صحيح ابن حبان» (٧٧٧). قال السندي: «والقرآن العظيم» عطف على السبع المثاني وإطلاق اسم القرآن على بعضه سائغ. اهـ.

واختلف في تسميتها مثاني، فقليل: لأنها تُتَنَّى في كل ركعة، أي: تُعاد. وقيل: لأنها يُتَنَّى بها على الله تعالى. وقيل: لأنها استثنيت لهذه الأمة لم تنزل على مَنْ قبلها. وقيل: لأنها مقسومة بين الله تعالى وبين عبده، ويدل عليه حديث أبي هريرة السالف برقم (٣٧٨٤).

(٢) حسن لغيره، ورجال إسناده ثقات غير عباس الجشمي فقد روى عنه اثنان وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: مقبول. وأخرجه أبو داود (١٤٠٠)، والترمذي (٣١١١)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٧٨) من طريق شعبة، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن.

وهو في «مسند أحمد» (٧٩٧٥)، و«صحيح ابن حبان» (٧٨٧). وله شاهد من حديث أنس عند الطبراني في «المعجم الصغير» (٤٩٠)، ومن طريقه الضياء في «المختارة» (١٧٣٨) و(١٧٣٩). ورجاله ثقات غير شيخ الطبراني فيه فلم تتبينه.

٣٧٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ،
حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**»
تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ»^(١).

٣٧٨٨- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ الْخَلَّالِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ
جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ

= رَوَى عَنْ أَنَسٍ بِإِسْنَادٍ آخَرَ ضَعِيفٍ عِنْدَ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» ٧/ ٢٦١-٢٦٢
فَالْحَدِيثُ بِمَجْمُوعِ هَذِهِ الطَّرِيقِ حَسَنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.
(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ مِنْ أَجْلِ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدِ الْقَطَوَانِيِّ.
سُهَيْلٌ: هُوَ ابْنُ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ.
وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣١٢٣) مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ:
هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨١٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣١٢٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ.

وهو في «مسند أحمد» (٩٥٣٥) من طريق أبي حازم.
قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» ١٧/ ١٠: بعض كلام الله
أفضل من بعض عند طوائف من الناس، كما نطقت به النصوص النبوية حيث أخبر
عن (الفاتحة): أنه لم ينزل في الكتب الثلاثة مثلها، وأخبر عن سورة (الإخلاص)
أنها تعدل ثلث القرآن، وعدلها لثلثه يمنع مساواتها لمقدارها في الحروف، وجعل
آية الكرسي أعظم آية في القرآن، كما ثبت ذلك في الصحيح، في المعوذتين: «لم
يُر مثلهن قط» ثم قال: والقول بأن كلام الله بعضه أفضل من بعض هو القول المأثور
عن السلف، وهو الذي عليه أئمة الفقهاء من المذاهب الأربعة وغيرهم وكلام
القائلين بذلك كثير منتشر في كتب كثيرة... وفي الجملة: فدلالة النصوص النبوية،
والآثار السلفية، والأحكام الشرعية والحجج العقلية على أن كلام الله بعضه أفضل
من بعض هو من الدلالات الظاهرة المشهورة.

عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» تَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ^(١).

٣٧٨٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ الْأَوْدِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَحَدٌ، الْوَاحِدُ الصَّمَدُ، تَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ»^(٢).

٥٣- باب فضل الذكر

٣٧٩٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا الْمَغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ مَوْلَى ابْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي بَخْرِيَّةَ

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٧٣٠)، وابن عدي في ترجمة جرير من «الكامل»، والضياء في «المختارة» (٢٤٦٥) من طريق الحسن بن علي الخلال، بهذا الإسناد.

وأخرجه ضمن حديث الترمذي (٣١١٦) من طريق سلمة بن وردان، عن أنس ابن مالك. وسلمة ضعيف.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن لكن فيه خلاف بيناه مفصلاً في التعليق على الحديث (١٧١٠٦) من «مسند أحمد» عن وكيع بهذا الإسناد. سفيان: هو الثوري، وأبو قيس: هو عبد الرحمن بن ثروان، وأبو مسعود: عقبة بن عمرو البدري رضي الله عنه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٤٦١) من طريق شعبة، عن أبي قيس، به. وهو في «صحيح ابن حبان» (٧٩١).

عن أبي الدرداء، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُنبِّئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ، وَأَرْضَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعَهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ إِعْطَاءِ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَمَنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟» قالوا: وما ذاك يا رسول الله؟ قال: «ذِكْرُ اللَّهِ».

وقال معاذُ بنِ جَبَلٍ: ما عَمِلَ امرؤُ بَعَمَلٍ أَنْجَى له من عذابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ^(١).

٣٧٩١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْرَابِيِّ أَبِي مُسْلِمٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ؛ يَشْهَدَانِ بِهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِيهِ، إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَتَغَشَّتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَتَنَزَّلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ»^(٢).

(١) حديث صحيح، على خلاف في رفعه ووقفه كما هو مبين في التعليق على «مسند أحمد» (٢١٧٠٢)، وهذا إسناد ضعيف لضعف يعقوب بن حميد بن كاسب، وهو متابع. المغيرة بن عبد الرحمن: هو ابن الحارث بن عبد الله بن عياش أبو هشام المخزومي، وأبو بحرية: اسمه عبد الله بن قيس. وأخرجه الترمذي (٣٦٧٣) من طريق الفضل بن موسى، عن عبد الله بن سعيد ابن أبي هند، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد السبيعي. وأخرجه مسلم (٢٧٠٠)، والترمذي (٣٦٧٥) من طريق شعبة، والترمذي (٣٦٧٤) من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي، به. وهو في «مسند أحمد» (١١٢٨٧)، و«صحيح ابن حبان» (٨٥٥).

٣٧٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ أُمِّ الدَّرْدَاءِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ:
أَنَا مَعَ عَبْدِي إِذَا هُوَ ذَكَرَنِي، وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَاتُهُ»^(١).

٣٧٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي معاويةُ بن
صالحٍ، أَخْبَرَنِي عمرو بن قيس الكِنْدِيُّ

= قال السندي: قوله: «إِلَّا حَفَّتَهُمُ الْمَلَائِكَةُ» أَي: أَحَاطَتَهُمْ.
«وَتَغَشَّتَهُمُ الرَّحْمَةُ» أَي: غَطَّتَهُمُ الرَّحْمَةُ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، إِذِ الْغَشْيَانُ يُسْتَعْمَلُ
فِيمَا يَشْمَلُ الْمَغْشَى مِنْ جَمِيعِ جَوَانِبِهِ.
وَالسَّكِينَةُ: الطَّمَانِينَةُ...

(١) حديث صحيح، محمد بن مصعب - وهو القرقيساني - متابع، وباقي رجاله
ثقات. إسماعيل بن عبيد الله: هو ابن أبي المهاجر المخزومي مولاهم، وأم
الدرداء: هي هجيمة، وقيل: جهيمة، الأوصائية الدمشقية، زوج أبي الدرداء.
وأخرجه أحمد (١٠٩٦٨) عن محمد بن مصعب وأبي المغيرة - وهو عبد القدوس
ابن الحجاج الخولاني -، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٤٢) من طريق يحيى بن
عبد الله الباقلي، كلاهما عن الأوزاعي، به. والباقلي ضعيف، لكن أبا المغيرة ثقة.
وعلقه البخاري في «صحيحه» قبل الحديث (٧٥٢٤) من حديث أبي هريرة
بصيغة الجزم، ووصله أحمد (١٠٩٧٥).

وانظر ما سيأتي عند المصنف برقم (٣٨٢٢).
قال ابن بطال فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ١٣/٥٠٠: معنى الحديث: أنا
مع عبدي زمان ذكره لي، أي: أنا معه بالحفظ والكلاءة، لا أنه معه بذاته حيث حل
العبد. وقال الكرماني: المعية هنا معية الرحمة، وأما في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ
مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤] فهي معية العلم.

وقال السندي: قوله: «أَنَا مَعَ عَبْدِي» أَي: عَوْنَا وَنَصَرْنَا وَتَأَيَّدْنَا وَتَوَفَّقْنَا
وَتَحْصِيلًا لِمَرَامِهِ.

عن عبد الله بن بُسر: أَنَّ أعرابياً قال لرسول الله ﷺ: إِنَّ شَرَائِعَ الإسلامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ، فَأُنَبِّئُنِي مِنْهَا بِشَيْءٍ أَتَشَبَّثُ بِهِ، قَالَ: «لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْباً مِمَّنْ ذَكَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

٥٤- باب فضل لا إله إلا الله

٣٧٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ حَمْزَةَ الزِّيَّاتِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْرَابِيِّ مُسْلِمًا:

أَنَّهُ شَهِدَ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْعَبْدُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَاللهُ أَكْبَرُ، قَالَ: يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: صَدَقَ عَبْدِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَأَنَا اللهُ أَكْبَرُ، وَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ، قَالَ: صَدَقَ عَبْدِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَحْدِي، وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، قَالَ: صَدَقَ عَبْدِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، وَلَا شَرِيكَ لِي، وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، قَالَ: صَدَقَ عَبْدِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، لِي الْمُلْكُ وَلِي الْحَمْدُ، وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، قَالَ: صَدَقَ عَبْدِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِي».

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه الترمذي (٣٦٧١) من طريق زيد بن الحباب، بهذا الإسناد.

وهو في «مسند أحمد» (١٧٦٩٨)، و«صحيح ابن حبان» (٨١٤).

قوله: «إن شرائع الإسلام»، قال القاري في «مرقاة المفاتيح»: الظاهر أن المراد بها هنا النوافل.

«أتشبت به» أي: أتعلق به وأداوم عليه.

«رطباً» أي: طرياً مشتغلاً قريب العهد من ذكر الله تعالى.

قال أبو إسحاق: ثم قال الأغرُّ شيئاً لم أفهمه، قال: فقلت لأبي جعفر: ما قال؟ فقال: مَنْ رَزَقَهُنَّ عِنْدَ مَوْتِهِ لَمْ تَمَسَّهُ النَّارُ^(١).

٣٧٩٥- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أُمِّهِ سَعْدَى الْمُرِّيَّةِ، قَالَتْ: مَرَّ عَمْرٌ بِطَلْحَةَ بَعْدَ وِفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا لَكَ مُكْتَبِئاً؟ أَسَاءَتِكَ إِمْرَةٌ ابْنِ عَمِّكَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا أَحَدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ، إِلَّا كَانَتْ نُوراً لَصَحِيفَتِهِ، وَإِنَّ جَسَدَهُ وَرُوحَهُ لَيَجِدَانِ لَهَا رَوْحاً عِنْدَ الْمَوْتِ»، فَلَمْ أَسْأَلْهُ حَتَّى تُؤْفِيَنِي. قَالَ: أَنَا أَعْلَمُهَا، هِيَ الَّتِي أَرَادَ عَمَّهُ عَلَيْهَا، وَلَوْ عَلِمَ أَنَّ شَيْئاً أَنْجَى لَهُ مِنْهَا، لِأَمْرِهِ^(٢).

(١) إسناده صحيح. حمزة الزيات: هو حمزة بن حبيب الزيات القارئ، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد السبيعي.

وأخرجه الترمذي (٣٧٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧٧٤) و(١٠١٠٨) من طريق أبي إسحاق، به.

وهو في «صحيح ابن حبان» (٨٥١).

(٢) إسناده صحيح. محمد بن عبد الوهاب: هو القنَاد أبو يحيى الكوفي، والشعبي: اسمه عامر بن شراحيل.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٨٧٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٠٥) من طريق هارون بن إسحاق الهمداني، بهذا الإسناد.

وقد روي من غير هذا الوجه عن الشعبي واختلف عليه فيه كما هو مبين في تعليقتنا على «مسند أحمد» (١٨٧) و(١٣٨٤).

قوله: «إمرة ابن عمك» يشير إلى خلافة أبي بكر رضي الله عنه، فهو وطلحة ابن عبيد الله كلاهما من تيم بن مرة بطن من قريش، وهما يلتقيان في الجد الثالث: وهو عمرو بن كعب بن سعد بن تيم.

والكلمة المرادة في هذا الحديث هي: لا إله إلا الله.

٣٧٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ بِيَانِ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ هِصَانَ بْنِ الْكَاهِلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْنِي رَسُولُ اللَّهِ، يَرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى قَلْبِ مُوقِنٍ، إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهَا»^(١).

٣٧٩٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْجِزَامِيُّ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ مَنْظُورٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَقْبَةَ

عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَا يَسْبِقُهَا عَمَلٌ، وَلَا تَتْرُكُ ذَنْبًا»^(٢).

٣٧٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، أَخْبَرَنِي سُمَيُّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد محتمل للتحسين من أجل هسان بن الكاهل، ويقال: ابن الكاهن بالنون، فقد روى عنه اثنان وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الكاشف»: ثقة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٩٠٩) و(١٠٩١٠) و(١٠٩١١) من طريق حميد بن هلال، به.

وهو في «مسند أحمد» (٢١٩٩٨)، و«صحيح ابن حبان» (٢٠٣).

وقد روي من وجوه أخرى عن معاذ بن جبل كما هو مبين في التعليق على «المسند».

(٢) إسناده ضعيف لضعف زكريا بن منظور، وجهالة حال محمد بن عقبة: وهو ابن أبي مالك القرظي.

وأخرجه المزني في ترجمة محمد بن عقبة من «تهذيب الكمال» ١٢٢/٢٦-١٢٣ من طريق سريج بن يونس، عن زكريا بن منظور، به.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي يَوْمٍ مِثَّةً مَرَّةً: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَانَ لَهُ عِدْلُ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِثَّةٌ حَسَنَةٌ، وَمُحِيَّ عَنْهُ مِثَّةٌ سَيِّئَةٌ، وَكُنَّ لَهُ حِرْزاً مِنَ الشَّيْطَانِ سَائِرَ يَوْمِهِ إِلَى اللَّيْلِ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا أَتَى بِهِ، إِلَّا مَنْ قَالَ أَكْثَرَ»^(١).

٣٧٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ قَالَ فِي ذُبُرِ صَلَاةِ الْغَدَاةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَانَ كَعَتَاقِ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ»^(٢).

٥٥- باب فضل الحامدين

٣٨٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ كَثِيرٍ بْنِ بَشِيرِ بْنِ الْفَاكِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ خِرَاشٍ، ابْنَ عَمِّ جَابِرِ

(١) إسناده صحيح. أبو بكر: هو ابن أبي شيبة، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمان. وأخرجه البخاري (٣٢٩٣) و(٦٤٠٣)، ومسلم (٢٦٩١)، والترمذي (٣٧٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧٦٩) من طريق مالك، بهذا الإسناد. وهو في «مسند أحمد» (٨٠٠٨)، و«صحيح ابن حبان» (٨٤٩).

قوله: «عدل عشر رقاب» العدل: بكسر العين وفتحها بمعنى المثل، أي: مثل ثواب عتق عشر رقاب، والرقبة كناية عن العبد. حِرْزاً: حِفظاً.

سائر يومه: بقية يومه.

(٢) إسناده ضعيف لضعف محمد بن أبي ليلى وشيخه عطية العوفي.

سمعتُ جابرَ بن عبد الله يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:
«أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ الْحَمْدُ لِلَّهِ»^(١).

٣٨٠١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ بَشِيرٍ مَوْلَى
الْعُمَرِيِّينَ، قَالَ: سَمِعْتُ قُدَامَةَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْجُمَحِيَّ يُحَدِّثُ: أَنَّهُ كَانَ يَخْتَلِفُ
إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ وَهُوَ غُلَامٌ، وَعَلَيْهِ نَوْبَانِ مُعْصِرَانِ، قَالَ:

فَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ: «أَنَّ عَبْدًا
مِنْ عِبَادِ اللَّهِ قَالَ: يَا رَبِّ، لَكَ الْحَمْدُ كَمَا يَنْبَغِي لِجَلَالِ وَجْهِكَ
وَلِعَظِيمِ سُلْطَانِكَ. فَعَضَلْتُ بِالْمَلَكِينَ، فَلَمْ يَذَرِيَا كَيْفَ يَكْتُبَانِيهَا،
فَصَعِدَا إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَا: يَا رَبَّنَا، إِنَّ عَبْدَكَ قَدْ قَالَ مَقَالَةً لَا نَذْرِي
كَيْفَ نَكْتُبُهَا! قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا قَالَ عَبْدُهُ: مَاذَا قَالَ
عَبْدِي؟ قَالَا: يَا رَبِّ، إِنَّهُ قَدْ قَالَ: يَا رَبِّ، لَكَ الْحَمْدُ كَمَا يَنْبَغِي
لِجَلَالِ وَجْهِكَ وَعَظِيمِ سُلْطَانِكَ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لهُمَا: اكْتُبَاهَا
كَمَا قَالَ عَبْدِي، حَتَّى يَلْقَانِي فَأَجْزِيَهُ بِهَا»^(٢).

(١) إسناده حسن.

وأخرجه الترمذي (٣٦٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٩٩) من طريق
موسى بن إبراهيم، به.

وهو في «صحيح ابن حبان» (٨٤٦).

(٢) إسناده ضعيف، صدقة بن بشير لا يؤثر توثيقه عن أحد، وقال الحافظ في
«التقريب»: مقبول؛ أي: عند المتابعة وإلا فهو لئين، وهو في هذا الحديث لم يتابعه
أحد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٢٩٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٣٨٧)
من طريق إبراهيم بن المنذر الحزامي، بهذا الإسناد.
قوله: «عضلت بالملكين» أي: أغيتهما.

٣٨٠٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ،
عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وائِلٍ

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّىتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: الْحَمْدُ لِلَّهِ
حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، فَلَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «مَنْ ذَا الَّذِي
قَالَ هَذَا؟» قَالَ الرَّجُلُ: أَنَا، وَمَا أَرَدْتُ إِلَّا الْخَيْرَ. فَقَالَ: «لَقَدْ
فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، فَمَا نَهَنَهَا شَيْءٌ دُونَ الْعَرْشِ»^(١).

٣٨٠٣- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدِ الْأَزْرُقِيُّ أَبُو مِرْوَانَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ
مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا زَهِيرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ
بِنْتِ شَيْبَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى مَا يُحِبُّ قَالَ:
«الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ»، وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ قَالَ:
«الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ»^(٢).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناده رجاله ثقات إلا أنه منقطع، عبد الجبار بن
وائيل لم يسمع من أبيه. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وجده أبو
إسحاق: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد السبيعي.

وأخرجه النسائي ٩٣٢/٢-٩٣٣ من طريق يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، به.
وهو في «مستد أحمد» (١٨٨٦٠).

وفي الباب عن أنس بن مالك عند مسلم (٦٠٠).
قوله: «نهنها» أي: منعتها أو زجرها.

(٢) حسن لغيره، زهير بن محمد: هو التميمي أبو المنذر الخراساني، وهو لا
بأس به إلا أنه تكلم في رواية أهل الشام عنه، وهذا الحديث من روايتهم عنه، فإن
الوليد بن مسلم دمشقي. لكن للحديث شاهدان يتقوى بهما.

وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٧٨)، والحاكم ٤٩٩/١ من
طريق هشام بن خالد الأزرق، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم.

٣٨٠٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ حَالِ أَهْلِ النَّارِ»^(١).

٣٨٠٥- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ شَيْبِ بْنِ ابْنِ بَشْرٍ

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، إِلَّا كَانَ الَّذِي أُعْطِيَ أَفْضَلَ مِمَّا أَخَذَ»^(٢).

٥٦- باب فضل التسبيح

٣٨٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَشْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ

= وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب عند البغوي في «شرح السنة» (١٣٨٠)، وفي سنده من لم نتبينه.

وآخر من حديث ابن عباس عند الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣١/٣، وسنده حسن لولا انقطاعه، فإن راوية عن ابن عباس وهو الضحاك بن مزاحم - لم يسمع منه.

(١) إسناده ضعيف لضعف موسى بن عبيدة - وهو الرِّبْذِي - ولجهالة شيخه محمد بن ثابت.

وقد سلف تخريجه عند الحديث رقم (٢٥١).

(٢) إسناده ضعيف لضعف شبيب بن بشر. أبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد النبيل.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٣٥٧)، والضياء في «المختارة» (٢١٩٥) و(٢١٩٦) من طريق محمد بن معمر، عن أبي عاصم، به.

قال السندي: قوله: «كان الذي أعطى» أي: أدى وفعل من الحمد. «أفضل مما أخذ» أي: من النعمة.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللُّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»^(١).

٣٨٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عِثْمَانَ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ يَغْرِسُ غَرَسًا، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا الَّذِي تَغْرِسُ؟» قُلْتُ: غِرَاسًا. قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى غِرَاسٍ خَيْرٍ مِنْ هَذَا؟» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «قُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، يُغْرَسُ لَكَ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ شَجْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ»^(٢).

٣٨٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي رِشْدِينَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

عَنْ جُوَيْرِيَةَ، قَالَتْ: مَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ صَلَّى الْغَدَاةَ - أَوْ بَعْدَهَا صَلَّى الْغَدَاةَ - وَهِيَ تَذْكُرُ اللَّهَ، فَرَجَعَ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ - أَوْ قَالَ: انْتَصَفَ - وَهِيَ كَذَلِكَ، فَقَالَ: «لَقَدْ قُلْتُ مُنْذُ قَمْتُ عَنْكَ

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه البخاري (٦٤٠٦)، ومسلم (٢٦٩٤)، والترمذي (٣٧٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٩٧) من طريق محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

وهو في «مسند أحمد» (٧١٦٧)، و«صحيح ابن حبان» (٨٣١).

(٢) إسناده ضعيف لضعف أبي سنان: واسمه عيسى بن سنان القسملبي.

وأخرجه الحاكم ٥١٢/١ من طريق محمد بن عبد الله الخزاعي، عن حماد بن سلمة، به. وصحح إسناده! ولهذا تساهل منه.

أربعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، هِيَ أَكْثَرُ وَأَرْجَحُ - أَوْ أَوْزَنُ - مِمَّا قَلَّتْ :
 سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضًا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ
 عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ»^(١).

٣٨٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَشْرِ بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ
 مُوسَى بْنِ أَبِي عَيْسَى الطَّحَّانِ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَنْ أَخِيهِ

عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا
 تَذْكُرُونَ مِنْ جَلَالِ اللَّهِ، التَّسْبِيحَ وَالتَّهْلِيلَ وَالتَّحْمِيدَ، يَنْعَطِفْنَ حَوْلَ
 الْعَرْشِ لَهُنَّ دَوِيٌّ كَدَوِيٍّ النَّحْلِ، تُذَكَّرُ بِصَاحِبِهَا، أَمَا يُحِبُّ أَحَدُكُمْ
 أَنْ يَكُونَ لَهُ - أَوْ لَا يَزَالَ لَهُ - مَنْ يُذَكَّرُ بِهِ؟»^(٢).

(١) إسناده صحيح. محمد بن عبد الرحمن، هو ابن عبيد مولى آل طلحة،
 وأبو رشدين: هو كريب بن أبي مسلم.
 وأخرجه مسلم (٢٧٢٦)، والترمذي (٣٨٧١)، والنسائي ٧٧/٣ من طريق
 محمد بن عبد الرحمن، به.

وهو في «مسند أحمد» (٢٦٧٥٨) و(٢٧٤٢١)، و«صحيح ابن حبان» (٨٢٨).
 قوله: «سبحان الله مِدَادَ كَلِمَاتِهِ»، قال الإمام النووي في «شرح مسلم»: قيل:
 معناه: مثلها في العدد، وقيل: مثلها في أنها لا تنفد، وقيل: في الثواب، والمِدَادُ
 هنا مصدر بمعنى: المَدَدُ، وهو ما كَثُرَتْ بِهِ الشَّيْءُ، قال العلماء: واستعماله هنا
 مجاز، لأن كلمات الله تعالى لا تُحَصَّرُ بِعَدْدٍ وَلَا غَيْرِهِ، والمراد المبالغة به في الكثرة.

(٢) إسناده صحيح. وأبو عون بن عبد الله: هو عبد الله بن عتبة بن مسعود
 الهذلي، وأخوه: هو عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وكلهم ثقات. وقوله في هذا
 السند: عن موسى بن أبي عيسى الطحان، وهم صوابه: عن موسى أبي عيسى
 الطحان، بإسقاط «بن»، وهو موسى بن مسلم أبو عيسى الطحان، كما هو عند غير
 المصنف.

٣٨١٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْجَزَامِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى زَكْرِيَا بْنُ مَنْظُورٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ

عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، قَالَتْ: أَتَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ، فَإِنِّي قَدْ كَبِرْتُ وَضَعُفْتُ وَبَدَنْتُ! فَقَالَ: «كَبَّرِي اللَّهُ مِثَّةَ مَرَّةٍ، وَاحْمَدِي اللَّهُ مِثَّةَ مَرَّةٍ، وَسَبَّحِي اللَّهَ مِثَّةَ مَرَّةٍ، خَيْرٌ مِنْ مِثَّةِ فَرَسٍ مُلْجَمٍ مُسْرَجٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَخَيْرٌ مِنْ مِثَّةِ بَدَنَةٍ، وَخَيْرٌ مِنْ مِثَّةِ رَقَبَةٍ»^(١).

٣٨١١- حَدَّثَنَا أَبُو عَمَرَ حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ أَفْضَلُ الْكَلَامِ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ: سَبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ»^(٢).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٩/١٠ و ٤٥٢/١٣، وأحمد في «المسند» (١٨٣٦٢) و (١٨٣٨٨)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٩٣)، والحاكم ٥٠٠/١، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٦٩/٤ من طريق موسى بن مسلم الطحان، به.

(١) إسناده ضعيف لضعف زكريا بن منظور وجهالة حال محمد بن عقبة بن أبي مالك.

وأخرجه الحاكم ٥١٣/١-٥١٤ من طريق زكريا بن منظور، به. وصحح إسناده، فتعقبه الذهبي بتضعيف زكريا.

وأخرجه بنحوه النسائي في «الكبرى» (١٠٦١٣) من طريق عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح، عن أم هانئ. وأبو صالح: هو باذام مولى أم هانئ، وهو ضعيف. وهو من هذا الطريق في «مسند أحمد» (٢٦٩١١).

(٢) إسناده صحيح إن كان هلال بن يساف سمعه من سمرة بن جندب، وسماعه منه محتمل جداً، إلا أن منصور بن المعتمر أدخل بينهما في روايته عند مسلم =

٣٨١٢- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَشَاءُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، مِثَّةً مَرَّةً، غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»^(١).

٣٨١٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ، عَنْ عَمْرِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكَ بِسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَإِنَّهَا - يَعْنِي - يَحْطُطْنَ الْخَطَايَا كَمَا تَحْطُ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا»^(٢).

٥٧- باب الاستغفار

٣٨١٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَالْمُحَارِبِيُّ، عَنْ مَالِكِ ابْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ، عَنْ نَافِعِ

= (٢١٣٧) والنسائي في «الكبرى» (١٠٦١٥) الربيع بن عُميلة، والربيع ثقة، فالحديث صحيح.

وأخرجه النسائي أيضاً (١٠٦١٦) من طريق شعبة، عن سلمة بن كهيل، به. وهو في «مسند أحمد» (٢٠٢٢٣)، و«صحيح ابن حبان» (٨٣٩). (١) إسناده صحيح.

وأخرجه البخاري (٦٤٠٥)، ومسلم (٢٦٩١)، والترمذي (٣٧٧١) و(٣٧٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٩٣) من طريق مالك بن أنس، به. وهو في «مسند أحمد» (٨٠٠٩)، و«صحيح ابن حبان» (٨٢٩). زيد البحر: هي الرغوة التي تعلق وجهه عند اضطرابه. (٢) إسناده ضعيف لضعف عمر بن راشد. أبو معاوية: اسمه محمد بن خازم الضرير.

عن ابن عمر، قال: **إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ يَقُولُ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الْغَفُورُ» مِثَّةً مَرَّةً^(١).**

٣٨١٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنِّي لِأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ مِثَّةً مَرَّةً»^(٢).**

٣٨١٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ أَبِي الْحُرِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ

(١) إسناده صحيح. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة، والمحاربي: هو عبد الرحمن ابن محمد بن زياد.

وأخرجه أبو داود (١٥١٦)، والترمذي (٣٧٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢١٩) من طريق مالك بن مغول، بهذا الإسناد.

وهو في «مسند أحمد» (٤٧٢٦)، و«صحيح ابن حبان» (٩٢٧).
وأخرجه بنحوه النسائي (١٠٢٢٠) من طريق مجاهد، و(١٠٢٢١) من طريق أبي الفضل، كلاهما عن ابن عمر.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة الليثي - وقد توبع.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٩٥) من طريق محمد بن عمرو، به.
وأخرجه النسائي أيضاً (١٠١٩٩) من طريق معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، به.

وأخرجه البخاري (٦٣٠٧)، والترمذي (٣٥٤١)، والنسائي (١٠١٩٦) و(١٠١٩٧) و(١٠١٩٨) من طرق عن الزهري، عن أبي سلمة، به - بلفظ: «سبعين مرة».

والحديث في «مسند أحمد» (٧٧٩٣) و(٩٨٠٧)، و«صحيح ابن حبان» (٣٨١٥).

عن جَدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ
إِلَيْهِ فِي اليَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً»^(١).

٣٨١٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي
إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْمُغِيرَةَ

عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: كَانَ فِي لِسَانِي ذَرْبٌ عَلَى أَهْلِي، وَكَانَ لَا
يَعْدُوهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «أَيْنَ أَنْتَ مِنْ
الْإِسْتِغْفَارِ؟ تَسْتَغْفِرُ اللهُ فِي اليَوْمِ، سَبْعِينَ مَرَّةً»^(٢).

(١) حديث صحيح، لكن من حديث أبي بردة عن الأغر المزني، هكذا رواه
الثقفتان: ثابتُ البُناني عند مسلم (٢٧٠٢) (٤١)، وأبي داود (١٥١٥)، والنسائي في
«الكبرى» (١٠٢٠٣)، وعمرو بن مرة عند مسلم (٢٧٠٢) (٤٢)، والنسائي (١٠٢٠٦)،
كلاهما عن أبي بردة، عن الأغر المزني، عن النبي ﷺ - بلفظ: «مئة مرة».
وهو من هذين الطريقتين عند أحمد في «المسند» (١٧٨٤٧) و(١٧٨٤٨)،
و«صحيح ابن حبان» (٩٢٩).

وأما حديث المغيرة بن أبي الحر، فهو من أوهامه، وقد أخرجه النسائي
(١٠٢٠٢) من طريق أبي نعيم، عنه - بلفظ: «مئة مرة».

وهو في «مسند أحمد» (١٩٦٧٢) عن وكيع، عن مغيرة الكندي - وهو ابن أبي
الحر - به. وانظر تمام تخريجه والكلام عليه هناك.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي المغيرة، وقد اختلف في اسمه فقيل: عبيد بن
المغيرة، وقيل: عبيد بن عمرو، وقيل: عبيد الله بن أبي المغيرة، وقيل غير ذلك.
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٢١٠-١٠٢١٤) من طرق عن أبي إسحاق
السيبي، به.

وهو في «مسند أحمد» (٢٣٣٤٠)، و«صحيح ابن حبان» (٩٢٦).
وخالف سعيد بن عامر عن شعبة عن أبي إسحاق فقال: عن مسلم بن نذير عن
حذيفة، أخرجه النسائي (١٠٢٠٩)، وهذا من أوهام سعيد بن عامر، فقد قال أبو
حاتم الرازي عنه: ربما وهم.

٣٨١٨- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارِ الْحِمَاصِيِّ،

حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِزْقٍ

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «طُوبَى لِمَنْ

وَجَدَ فِي صَحِيفَتِهِ اسْتِغْفَارًا كَثِيرًا»^(١).

٣٨١٩- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ

مُصْعَبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَزِمَ

الاسْتِغْفَارَ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا، وَمِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا،

وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ»^(٢).

٣٨٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ

ابْنِ سَلْمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الَّذِينَ

إِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبَشَرُوا، وَإِذَا أَسَاؤُوا اسْتَغْفَرُوا»^(٣).

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٢١٦) عن عمرو بن عثمان بن سعيد، به.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الحكم بن مصعب.

وأخرجه أبو داود (١٥١٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢١٧)، والطبراني

(١٧٧٤)، والحاكم ٢٦٢/٤، والبيهقي ٣٥١/٣ من طريق الوليد بن مسلم، عن

الحكم بن مصعب عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه، عن جده.

وابن ماجه وحده لم يذكر في إسناده عن «أبيه»، قال في «التهديب»: وروى عن

جده، يقال: مرسل. وهو في «مسند أحمد» (٢٢٣٤).

(٣) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدعان، وباقي رجاله ثقات.

أبو عثمان: هو عبد الرحمن بن ملِّ النَّهْدِي.

٥٨- باب فضل العمل

٣٨٢١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمَعْرُورِ

ابن سُوَيْدٍ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ، فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا، وَأَزِيدُ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ مِثْلِهَا، أَوْ أَغْفِرُ، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْسِي أَتَيْتَهُ هَرَوَلَةً، وَمَنْ لَقِيَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ حَاطِيَةً ثُمَّ لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَقِيْتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً»^(١).

٣٨٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو

مَعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ

= وأخرجه الطيالسي (١٥٣٣)، وأحمد في «المسند» (٢٤٩٨٠) و(٢٥١٢٠)، وإسحاق بن راهويه (١٣٣٦)، وابن أبي عاصم في «الزهد» ص ٣٩، وأبو يعلى (٤٤٧٢)، والطبراني في «الدعاء» (١٤٠١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٩٩٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٣٣/٩ من طريق حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. (١) إسناده صحيح.

وأخرجه مسلم (٢٦٨٧) من طريق الأعمش، به.

وهو في «مسند أحمد» (٢١٤٨٨).

قال ابن الأثير في «النهاية» (قرب): المراد بقرب العبد من الله تعالى القرب بالذكر والعمل الصالح، لا قُرب الذات والمكان، لأن ذلك من صفات الأجسام، والله يتعالى عن ذلك ويتقدس. والمراد بقرب الله من العبد قرب نِعَمه وألطافه منه، وبرّه وإحسانه إليه، وترادف مِنْتَه عنده، وفيض مواهبه عليه. وقُرَابِ الْأَرْضِ، بضم القاف وكسرهما: ما يقارب مَلَأَهَا.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله سبحانه: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه حين يذكرني، فإن ذكرني في نفسي ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم، وإن اقترب إلي شبراً اقتربت إليه ذراعاً، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة»^(١).

٣٨٢٣- حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو معاوية ووكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ، الْحَسَنَةُ بَعَشْرٍ أَمْثَالِهَا إِلَى سِتِّعِ مِثَّةِ ضِعْفٍ، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أُجْزِي بِهِ»^(٢).

٥٩- باب ما جاء في «لا حول ولا قوة إلا بالله»

٣٨٢٤- حدثنا محمد بن الصباح، أخبرنا جرير، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥) (٢)، والترمذي (٣٩٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٨٣) من طريق الأعمش، به.

وهو في «مسند أحمد» (٧٤٢٢)، و«صحيح ابن حبان» (٨١١).

وانظر ما سلف برقم (٣٧٩٢).

قال الترمذي بإثر الحديث: ويروى عن الأعمش في تفسير هذا الحديث «من تقرب مني شبراً تقربت منه ذراعاً» يعني بالمغفرة والرحمة، وهكذا فسّر بعض أهل العلم هذا الحديث، قالوا: إنما معناه يقول: إذا تقرب إلي العبد بطاعتي وبما أمرت تسارع إلي مغفرتي ورحمتي.

(٢) إسناده صحيح. وقد سلف برقم (١٦٣٨).

عن أبي موسى، قال: سَمِعَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَقُولُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، قَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(١).

٣٨٢٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنَ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟» قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(٢).

٣٨٢٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ الْمَدِينِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ أَبِي زَيْنَبٍ مَوْلَى حَازِمِ بْنِ حَزْمَلَةَ

(١) إسناده صحيح. جرير: هو ابن عبد الحميد، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمن بن ملّ النهدي. وأخرجه البخاري (٤٢٠٥)، ومسلم (٢٧٠٤)، وأبو داود (١٥٢٦)، والترمذي (٣٧٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٣٢-٧٦٣٤) و(١٠١١٦) من طريق أبي عثمان النهدي، به.

وهو في «مسند أحمد» (١٩٥٧٥) و(١٩٧٤٥)، و«صحيح ابن حبان» (٨٠٤).
(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٧٨٨) و(١١٢٤٠) من طريق الأعمش، بهذا الإسناد. وهو من هذا الطريق عند أحمد في «المسند» (٢١٢٩٨).

وأخرجه النسائي أيضاً (٩٧٥٨) من طريق محمد بن السائب بن بركة، عن عمرو بن ميمون الأودي، عن أبي ذر، وهو من هذا الطريق عند أحمد (٢١٣٣٦)، و«صحيح ابن حبان» (٨٢٠).

عن حازم بن حَزْمَلَةَ، قال: مَرَرْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ فقال لي: «يا حازمُ، أَكْثَرُ مِنْ قَوْلٍ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَإِنَّهَا مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ»^(١).

* * *

تم الجزء الرابع من «سنن ابن ماجه»
ويليه الجزء الخامس وأوله:
أبواب الدعاء

(١) إسناده ضعيف، يعقوب بن حميد وخالد بن سعيد - وهو ابن أبي مريم - ضعيفان، وأبو زينب مجهول. وما قبله يغني عنه.
وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٠٩/٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٦٥) من طريق محمد بن معن الغفاري، بهذا الإسناد.

obeikandi.com